



Princeton University Library



32101 076415841

Princeton University Library

This book is due on the latest date
stamped below. Please return or re-
new by this date.

DUUE JUN 15 1999

2001

رسالة

في

الطاعون أو التيفوس البكري

تأليف

الدكتور محمد صفوت

استدللات

هذه الرسالة تفيد الأطباء البيطريين والبصريين والمد
والماشين ونظار الأقسام وجميع المحاكم وضباط الصحة
وعمال الكورنيتات والمحامين والنيابات العمومية والقضاء
الاهلي والمخاطط وجميع رجال الضبطية القضائية وأموري
الزراعة ومفتشي الأسواق العمومية والزراعة مادامت
الأوصاف العالية والمنشورات لم تتغير لأن بها ملزومية بلاغات
وجزآت واحتراسات صحية وتحrir استمارات بطاريقه قانونية
عن التمويضات فهذه الملاحظات تكون لها أهمية عند من ذكرها

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

(طبعت بطبعة « اللواء » بمصر سنة ١٩٠٣ م)

(Arabs)
RL 178
E 396
S 338
1903

وأما بنعمة ربك فحدث

﴿بيان الكتب التي للمؤلف﴾

- ١ كتاب الصفوة الطبية في الامراض المعدية والوسائل الصحية لحفظ الصحة البشرية والحيوانية ثلاثة أجزاء ألف وطبع سنة ١٣٠٢ و معه اطلس الاشكال
- ٢ كتاب الدلائل الصحية في تفتيش اللحوم الفدائية ألف وطبع سنة ١٢١١
- ٣ كتاب الصفوة الزراعية في الفلاحة المصرية سبعة أجزاء طبع منها جزء واحد سنة ١٨٩٥ والباقي تحت الطبع
- ٤ كتاب شروق أنوار عباس في معالجة الحيوان والناس ألف سنة ١٨٩٦ وهو ضخم نفيس لم ينسج أحد على منواله
- ٥ رسالة ابادة الجراد لمن أراد طبعت سنة ١٨٩١
- ٦ « زراعية في ابادة الدودة القطنية طبعت في سنى ١٨٨٦ و ١٨٩١
- ٧ كتاب شروق الانوار العباسية في معالجة الحيوانات الاهلية طبع بأمر عال سنة ١٨٩٧ على نفقة الجيب الخاص
- ٨ رسالة التيفوس البقرى التي طبعت الان



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد المرسلين القائل (من
علمه الله علما فكتمه ألمجه الله يوم القيمة بجمام من نار) وعلى آله وأصحابه
المجاهدين في طريق الاصلاح الواصليين للفلاح والنجاح بيت الانوار
وكشف الستار عن الصلاة والجمالة من عقل الاشرار

﴿وبعد﴾ فقد عزت وتوكلت على الله في هذه الظروف الحاضرة لكشف
الستار عن تفوس الاقمار المحتل بالديار خدمة للبلاد والعباد لا زريد
جزاء ولا شكورا بل الخدمة الوطنية للديار المصرية وعليه الاتكال

﴿ محمد صفوت ﴾

مفتش أول مصالح الصحة وعضو بمجلس
القورتينيات . ومفتش عموم الطب البيطري بال خاصة سابقا
وخير في فن الزراعة والطب البيطري لدى الحاكم
ومن أرباب المعاشات حالا

الكلام على الحادث البقرى أو التيفوس

(التسممية) هذا المرض يسمى بالتيفوس المعوى البقرى . وтифос (كلمة يونانية) معناها الذهول أو الخدر وذلك لأنه يعتري الحيوانات المصابة بالمرض المذكور شيء من الضعف والهزال وهذه التسمية لا تدل إلا على عرض واحد والمرض المذكور من الاصراض المعديه ويسمى بالحادث والطاعون للحيوانات الكبيرة ويسمى أيضاً بالمرض الوبى نظراً لما يصبحه من السوائل المرضية الكثيرة التي يكون مع بعضها اسهال وفتق ويسمى بالحادث (الدوسونتارى) دلالة على الدوسونتارية أي الاسهال الذى يحدث في ابتداء المرض فى أواخر دور الظهور ويسمى بالحمى الخبيثة والحمى الصفراوية والحمى العفنية والطاعون الاسود لمشابته الحمى التي تصيب سكان البلاد الرطبة التي تكثر فيها القاذورات والتضادات العفنية التسممية ويسمى بالحمى الحرقـة والجلدـى الأسود ويسمى بالطاعون المشرقى وله أسماء مختلفة في لغات الروسيا والبروسيا وغيرهما

(التعریف) هو مرض عام شديد العدوى يتميز بتأثيره في الماء والمعدة الرابعة وأعراضه العمومية ويسلط على نوع البقر ويعدى بقية الحجارة أما طبيعته فهي مجهولة إلى الآن وينقلب على القلن أن طبيعته منسوبة لحيوانات دقيقة جداً طفيليـة مكروسـكوبـية وأملنا أنه في خلال بحثـاـنا العلمـيـة بأحد المعاملـن نوفق لـكـشـفـ الـحـقـيقـةـ بالـتجـربـةـ وليس يـعـرـفـ منـهـ الآـنـ سـوـىـ أـعـراضـهـ وـصـفـاتـهـ التـشـريحـيـةـ المـرـضـيـةـ

(أعراضه) في ابتداء المرض توجد أعراض عمومية شديدة الحدة

تم البنية الحيوانية فالحرارة تزداد من درجتين الى ثلاثة في مدة ربع او نصف يوم فترتفع من الدرجة المعتادة التي هي ثمان وثلاثون الى أربعين في مدة ست ساعات الى التي عشرة ساعة وبهذه العلامات والحزن والكآبة والخود والتباوب وغيرها والارتفاع الشبيه بارتفاع الحمى البطانية او المتقطعة والصريح الناشئ عن احتكاك اسنان الفكين كلها يستدل بها على المرض المذكور في ابتداء أمره ثم يقل الارتفاع شيئاً فشيئاً وتتلون الأغشية المخاطية بلون بين حمرة الطوب المحروق ولون (كابلي) نسبة لللون خشب (بأمريكا) وهو لون شبيه أيضاً بلون (البقم) أو اللون المعروف (بالمناويسي) مع نقص في افراز لبن الحليب ويزداد الضيق والمزاج وعدم القدرة على المشي الى ان يستنقى المريض على الارض فان اكره على القيام قام منخفض الرأس والظاهر محبته متقارب الاطراف وخطوات المشي موسوماً بالعناء بحيث يجر قوائمه كأنه يزحف زحفاً وبعد يوم الظهور تشاهد في بعض الاحيان علامة مخصوصة وهي اهتزاز الرأس الشبيه باهتزاز رأس الدبة وهذا الاهتزاز يكون مصحوباً بقراقر متسلسلة تشغل حواس المريض وقال فيها أحد المؤلفين إن هذه القراقر والاهتزازات تكفي لتشخيص المرض . وهو غلط وبعد قليل من الزمن يعرض للمريض احساس شديد جداً تشاهد آثاره عند لمسه خصوصاً في قسم الصدر . وقد تشاهد اورام في جهات مختلفة وهذه الاورام اوقعت بعض المؤلفين في اشتباه أداه بعد المرض المذكور نوعاً من الجدرى وفي الواقع فإنه في دور الشدة أو الحدة يوجد نوع طفح جلدي وبعد أربع وعشرين ساعة من ابتداء هذا المرض تصير البشرة كأنها قد احترقـت خصوصاً حول الاذنين وقاعدة القرون وفي الاطراف وبعد

زمن قليل تصير حرارة الجسم متقطعة وفي جانب هذه الاعراض العمومية توجدا اعراض خصوصية . فالخديشوم يصير جافا حاراً وبشرة ظاهر الشفة العليا في بعض الاحيان تجف وتشقق ويحدث فيها تقليل اطيخات شبيهة بالفلوس السمكية والقلم يصير ممتلئاً بالماء اللعابية وتسليل منه كالخيوط وهي ذات قوام مخاطي تحتوي على فلوس صغيرة بشرية نسبة للبشرة ناشئة عن تعرى الغشاء المخاطي الفم عنها ويصير لون الملتحم أحمر كابليا شديداً ثم تظهر آثار مغض مع فراغ ثم يحدث الاسهال ويأخذ في الميوعة شيئاً فشيئاً فأولاً يكون قليل الميوعة ثم يصير غروياً نظراً لكثرة الماء الزلالية الداخلة في تركيبه ثم يصير مائعاً جداً ذا لون مائل للخضراء رغوي بسبب الاهتزازات والارتجاجات التي تحصل له حالة مروره بالامعاء ويشاهد أحياناً في السائل المذكور خطوط دموية وتكون رائحته في هذا الوقت كريهة جداً تشبه رائحة غائط المرضى المصابة بالحمى التيفوسية وهذا الاسهال يكون مصحوباً بذبحة وتعن ويز غشاء المستقيم الى الخارج ويصير ذا لون أحمر معتم وتنقلس البشرة في بعض نقط وأما الجنبان فيكونان من خصفيين بسبب خلو الجرى الهضمي وانقباض الجدران البطنية ويصير التنفس سريعاً قصيراً متقطعاً فيبلغ في الدقيقة الواحدة من عشرين الى خمس وعشرين الى ثلاثة درجة تنفسية وهو في العادة من الثني عشرة الى أربع عشرة وهذه الزيادة في حركات التنفس تحصل ولو مع عدم وجود أدنى تغير في الرئتين وتشتد ضربات القلب ويسرع النبض فيصل من (٧٠) الى (٨٠) الى (١٠٠) الى (١٢٠) نبضة في الدقيقة الواحدة وجميع هذه الظواهر تطبق على دور الشدة . وفي جانب هذه الاعراض الخصوصية نذكر بعض اعراض ثانوية وهي تورم الاجفان وسائل الدموع

الغزيرة من زاويتهما خصوصاً الزاوية الانسية فإن دموعها تندرف غزاراً على الخيشوم والخددين وقد يسيل من الانف سائل مخاطي شرابي القوم ويكون أحياناً مشوباً بدم فيهيج أجنحة الانف ويلتصق بها وعند ذلك تصل درجة الحرارة الى (٤١) و(٤٢) درجة والحامل تسقط ويصبح المريض نحيل البدن وقد شوهد ان بعض المرضى يفقدون وزنه (١٥) كيلو يومياً ويصير ذو القوة في مدة (٤) أو (٥) أيام نحيفاً هزيلاً وبعد ظهور هذه الاعراض يومين أو أربعة أو خمسة يهبط المريض هبوطاً مصحوباً بكوكماً اى اغماء شديدة جداً ويتراكم عليه الذباب ثم يهلك. وقد تشاهد حالة صاعقة يعقبها الموت في مدة (١٢) الى (٢٤) ساعة ويحدث الموت غالباً بحالة احتقان رئوي شديد تدل عليه الحمراء الداكنة للاغشية المخاطية الظاهرة وأحياناً تحدث نوبات مخية مع دوخة في الحيوانات القوية الشغاللة فالمريض في ابتداء الامر تكون مضطربة تدفع برؤسها ما اعترض أمامها وتقرض على أسنانها وتعرقل في معالفيها وتحدث في نفسها رضوضاً لتجردها عن الادراك ثم تعرض عليها حالة كوما تامة وهذه ظواهر تدل على الاحتقان المخي وقد يتقدم أحياناً على المرض المذكور بعض ظواهر جلدية كطفح جلدي يشبه النفايات ولكنها ارتفاع يمرض للبشرة ولا موجب للاشتباه فيه كما وقع لبعض المؤلفين . ويشاهد أحياناً في دور الزيادة ورم في قسم الحارث والصدر والبطن وهذا الورم قد يزول بحدوث الاسهال وقد يبقى الى دور الوقوف ويتم البدن وينتهي بفقاعات صغيرة وأحياناً تكون تلك الحويصلات عامة وتجف وتسقط فلوساً أو قشوراً دقيقة وعلى كل حال فالمرض المذكور له أحوال مختلف بحسب اختلاف أقطار المصاين (باسياً أو أوروباً أو غيرها وبحسب الفصول

والمازاج وغيرها) ولا حاجة للتطويل في هذا الباب
 (دور أو زمن تفريخ التيفوس البقرى) دلت التجارب العديدة التي
 مارسها علماء الروسية في الحيوانات أن دور التفريخ مختلف من ستة إلى خمسة
 وعشرين يوماً ومن المهم اعتبار مزاج الحيوان وإقامته وحالته الصحية إلى غير
 ذلك فأن سير هذا المرض يكون بطرياً. مثلاً بأحد أقاليم الروسية المسمى (ستب)
 زمن تفريخه من آتى عشر إلى خمسة عشر يوماً. وفي فرنسا يكون سيره
 سريعاً وفي هولندا يعرض الموت للمصاب بعد أربعة أو خمسة أيام
 (التشخيص) تشخيص هذا المرض يكون بواسطة الأعراض
 والعلامات الأصلية السابق توضيحيها ومنها الظواهر الأولية العمومية وارتفاع
 درجة الحرارة واهتزاز الرأس وأحمرار لون الملتحم أحراضاً كابلياً والاسهال
 المتن وحمل جراوهى كلها علامات مشخصة
 (التشخيص التمييزى) تميز الحمى الفحمية عن هذا المرض بلون
 الملتحم وبقية الاغشية المخاطية فأنها تكون ذات لون أحمر معتم وباضطراب
 القلب اضطراباً شديداً مصحوباً بضعف النبض جداً وأما الالتهاب المعدى
 المعموى فيتميز عن هذا المرض بسيره البطيء واصطدامه بجسم إلى غير ذلك أما
 الالتهاب السحاeanى المخي فسيره يكون تدريجياً وأعراضه مخصوصة كافية لتمييزه.
 ونقول بوجه عام إنه متى أمعن الطبيب النظر عرف الفرق بين أعراض المرض.
 وهذا المرض الذى نحن بصدده يكفى لتمييزه سيره الوبائى وصفاته التشريحية
 فإذا صادف مرض أصيب به حيوان واحد (وهو نادر) فيلزم ذبحه إن
 حصل شك فيه عملاً بالاحوط ومحافظة على سلامة الكل باتفاق البعض
 (عاقبة هذا المرض) التيفوس مرض ثقيل جداً نظراً لشدة عدواه

ولكثرة إتلافه لنوع البقر فنكرة التلفيات وقلتها نتيجة جملة أشياء . منها ازمان المرض في الجهة وتفاوت الحيوانات في أنواعها وأمنز جهها والاقاليم والمساكن ولذلك كان سير المرض المذكور في مصر بطريقاً بطيئاً نسبياً لأنه حدث بها من مدة احدى وعشرين سنة أى من وقت انت جلب اليها صنف من البقر الاوروبي او خصوصاً ما جلب من جهة الروسيا ووزع على الجفالك والبلاد وكانت الاحتياطات الصحيحة وقائمة غير معروفة وذلك كان في سنة ١٢٧٩ هجرية ويحكي عن بعض الاطباء انه شاهد آثاره في عهد المرحوم محمد على باشا والى مصر وكان سيره اذ ذلك سريعاً فلذا نرى انه الان صار بطء السير بالنسبة لسنة ١٢٨١ هجرية تقريباً وسيره في الجهة الشرقية من بلاد روسيا المسماة (ستب) بطء لأنه يكاد ان يكون خالداً بها وكذا حالة سيره جهة القوقاز او جبال الشيركس لأن النافق بالموت من الحيوانات المصابة لا يتجاوز في الغالب (٤) او (٥) في المائة ويندر ان يتجاوز العشرة في المائة وذلك بخلاف جهة المنجرى فان النافق فيها عادة يصل الى (٣٠) في المائة او (٤٠) او (٥٠) فإذا حدث هذا المرض بهولانده وانكلترا وفرنسا وما اشبهها فقد يصل عدد النافق الى (٩٥) في المائة ويظهر لي ان الحيوانات التي ألغفت هذا المرض زمناً طويلاً يحصل في بنيتها نوع من الاعتياد فتتحمله أجسامها وتقوى عليه وتقاوم تأثيره ويرى ان درجة الحرارة والقوية الحيوية والمزاج لها دخل في بطء السير وسرعته كما هو مشاهد في ماشية صعيبة مصر وشرق بلاد روسيا أما اضراره فهي جسيمة متى حدث بأية جهة وكذا عواقبه فأنها وخيمة فقد أتلف ملايين من الماشية في مصر سنة ١٢٨١ هجرية وفي فرنسا وانكلترا استي ١٨٦٥ و ١٨٦٩ بلغ عدد النافق فيها خمسة

ملايين تقريباً وبالغ بعض الاطباء بألمانيا في عدد الناقق فقال انه يبلغ من ابتداء القرن الثامن عشر مائة مليون بما نفق من مواشى المانيا وفرنسا (العلاج) قد أفرغ الاطباء جهدهم من مدة طويلة فيما ينفع لعلاج هذا الداء ولم يصلوا بعد لدواء قاطع لشأفتة بعد ان استعملوا ما في بيوت الادوية من العقاقير وعملوا من التجارب العديدة لعلاجهم ما لا يكاد يحصر فهنا مسئلة التقليح للسليم لعدم اصابته مررة ثانية ولها طرق مختلفة الكيفية وأساليب مؤسسة على مادلت عليه النواميس الطبيعية وهي ان الحيوانات التي أصيبت بالداء المذكور مررة ثانية ثم شفيت منه لاصابتها مررة ثانية كما ذكره العلماء والمحربون في أوروبا وكما هو مقرر في عقول عامـة المصريين وخصوصاً الزراعين منهم فإنه عند ما يشفى الحيوان من هذا المرض يقولون انه عتق ولا يعيونه بثمن بخس على زعمـهم انه (فضلة) الحادث اما علماء أوروبا فقد قدروا أن المدة التي لا يصاب فيها الحيوان الذي شفي من هذا المرض بخمس سنوات وأظن ان ذلك بوجه التقرير وفسروا هذه النظرية بقولـهم ان البنية الحيوانية يحدث بها نوع من الاعتياد على تحمل المرض وتصير عناصرها غير صالحة لحياة الاصل المعدى وبسبب ذلك تكون الحيوانات مستعدة لمقاومته عند اصابتها به مررة ثانية ولا يخفى ان سنـالحيوان ومزاجـه وبنـيته وأغذـيته والوسائل الصحية والاشغال وغيرها لها دخل في هذا الامر الطبيعي وبناء عليه وجب علينا ذكر طرائق التطعيم القديمة العهد متـدرجـين فيها من ايسـطـها عـلـاـمـا الى اعـظـمـها فنقول : ان علماءـروسـيا رأواـأنـيـحدـثـواـبـطـريقـ التطـعـيمـ حـرـضاًـ جـيـدـ العـاقـبةـ وـيـلـقـحـونـ مـنـهـ السـلـيمـ مـنـ الـحـيـوـانـاتـ فـيـحدـثـ بهاـ مـرـضـ منـ جـانـسـهـ خـفـيفـ الـاعـراضـ جـداًـ يـعـقبـهـ شـفـاءـ الـمـرـيـضـ وـحـفـظـهـ بـعـدـ

من الاصابة . وبيان ذلك انهم أحضروا حيواناً مصاباً بالتهيؤس اصابة سليمة العاقبة وأخذوا من دمه مقداراً قليلاً جداً مع استعمال الاحتراسات المعروفة في طب التجارب وللتحمّل بعدها بعدها اجتمعت فيه الشروط الصحيحة فتولد عن التلقيح المرض المذكور ثم لقحوه من دم الحيوان الثاني الثالث ومن الثالث الرابع وهكذا بطريقة مرتبة حتى انه أثمر هذا التلقيح بأضعاف قوّة الاصل الفعال لهذا المرض في آخر حيوان ومنه لقحوه جميع الحيوانات السليمة لحفظها في المستقبل من اصابتها بمرض خبيث وكانت النتيجة ان ما ينفق بالموت هو خمسة وأربعة في المائة ثم لما أزمن المرض المذكور بذلك الديار ضعفت شدته ولكن لم يبلغ النافق إلا أربعة أو خمسة في المائة كذاذ كرواذعلمت هذه النتيجة بواسطه الاحصاء ترکت عملية التلقيح . وعلى كل حال فذلك الطريقة جعلت النفوس على يقين من ثمرات كبيرة النفع في المستقبل اما استعمال تلك الطريقة بهولاند وفرنسا وإنكلترا فلم تنتج الفائدة التي حصلت بالروسيا ولا نعلم بذلك من سبب . أما الآن وقد قامت أوروبا على قدم وساق مشهورة عن ساعد الجد والاجتهاد في علاج الامراض المعدية بطريقة التلقيح أو التطعيم فقد اهتدت الى ما قد يؤمل نجاحه ثم دون لذلك جملة طرق نذكرها على سبيل الاختصار وان خرجنا أحياناً عن الموضوع لمناسبة استطراديّة اقتضاها ارتباط القواعد الطبية وتطبيق بعضها على بعض لتكون مثالاً يعمل عليه المطلعون والمستغلون بالطب فنقول :

قال الميسيو (هانرى بولى) مفتاح مدارس الطب البيطري بفرنسا وأحد أعضاء مجلس المعارف الطبية في عرض كلامه على كلمة (أمراض معدية) المذكورة في الجزء الثاني عشر من قاموس الطب البيطري العملي الجراحى

الصحى في عبارة نصها . انَّ المَسِيُّو (باستور) قد تكلم على وباء الدجاج وعمل مجلة تجذب في علاجه وتنافتها مجلة من الجرائد العلمية ولقد أصاب الغرض من هذه التجارب حتى وصل بها إلى احمد شدته واضعاف ثورته وذلك باستحضاره مادة من المصاب بهذه المرض ليقبح بها السليم فيحفظ من الاصابة به صرة ثانية بواسطة توليدها مرضًا حميد العاقبة . وسنتكلم على الداء المذكور ومتعلقاته في محله . وقد جال في فكر المَسِيُّو (توسان) معنى سؤال مؤداته . هل ان ماعمله المَسِيُّو (باستور) من التجارب لعلاج المرض الوبايى للدجاج لاينفع لعلاج المرض الوبايى المسمى بالحمى الفحيمية ؟ ولما كانت الطريقة التي اتبعها المَسِيُّو (باستور) غير معروفة في ذلك الوقت ولا منتشرة بين علماء الطب فقد بذل المَسِيُّو (توسان) جهده في استعمال الطريقة المذكورة وتفنن فيها ماشاء ومع ذلك لم يدخل بنسبتها . والغاية منها إنما هو تأثير الحرارة في الأصول الفعالة لاحمى الفحيمية وتقليل أو اضعاف قوتها كما يتبين من تجاربه العديدة وذلك بأن يؤخذ دم الحيوانات المصابة بالمرض الفحيمى ويعرض حرارة تبلغ خمساً وخمسين درجة بعد تجريده عن المادة الليفية لاجل منع التجمد الذي يحدث عن المادة الزلالية ويستمر معرضاً لتلك الحرارة عشر دقائق أو عشرين فتضيق شدة هذا الدم إلى حد بحيث لو لقح به أي حيوان لا يحدث عنه إلا حمى حميدة العاقبة تكتسب بها الماشية بعد ذلك صحة لا يؤثر فيها المرض المذكور مدة ما . أما لو لقحت بعادة معدية في أعلى درجات الشدة فلا يحدث عنها أعراض مرضية البتة

قال (هانرى بولى) ان هذه الطريقة ربما تستعمل لاخاد شدة الأصول السمية المعدية بدون معرفة الأصل المعدى الفعال وحالته ذلك الى

مادة يلقي بها لتحفظ الماشية من الاصابة فيما اذا لم يكن الوصول الى فصل الاصل المعدي الفعال وذرعه في سوائل تناسبه كما جرى عليه المسيو (باستور) ثم قال ان التجارب هي التي توقنا على حقيقة الامر فليس لنا ان نقول الا عليرها والا فلا نعلم بذورها علينا يقينيا بما تنتجه عملية التلقيح وما تمثّله الحرارة من الوصول الى غاية يحفظ بها الحيوان من المرض الوبائي

ولنشرح هذه العملية شرحاً يوقف المشتغلين بالطب عليها. ذلك انه يحضر حيوان مصاب بالتيغوس ثم يقصد من وريده وبعد ذلك يركب على الوريد أنبوبة من زجاج موصلة (القابلة) ذات فوهة متعددة مسدودة بسداد من قطن مندوف مجرد عن كل أصل مضر أو مشوه للعمل بواسطة تحميصه في حرارة تبلغ درجتها خمساً وسبعين أو مدة من الزمن حتى يصير لون القطن أصفر ولا بد قبل ان تركب الأنبوبة على الوريد من تسخينها مع القابلة في الحرارة ليجرد عن الاصول المضرة الموجودة في الهواء . وبعد ان يؤخذ دم الحيوان المريض على شرط ان يكون في الدور الثالث يرفع قطن سداده الفتاحة المتعددة وتوضع سداده قطن الفتاحة الصغيرة ويوضع الدم داخل مرشح مخصوص متعادل التأثير على شرط ان لا تتفزز منه المادة اليبقية والزلالية ويحرز ما ينفذ من صاف المادة في اناء متعادل أيضاً ثم يوضع في أنابيب زجاجية شعرية أحد طرفيه مسدود بطبعه والطرف الآخر يسد بسدادة من ذلك القطن ثم يسد طرفاها بواسطة مصباح روح النبيذ وتوضع في (حمام ماري الهوائي أو المائي) مدة (١٥) أو (٢٠) أو (٢٥) دقيقة بحيث تكون درجة حرارته ثابتة في تلك المادة أى لا تزيد ولا تنقص عن درجة (٥٣) مستمرة أو (٥٥) مستمرة أيضاً مدة الدقائق المذكورة ثم بعد ذلك يفتح

الطرف الدقيق بالمصباح ويصفى السائل الذى بها فى كوبه وتملاً منه حفنة
 (برواز) ويلقح فى العضو الذى يختاره الطبيب اما من خلف الاذن وامام
 الصدر والفحذ الى غير ذلك ولا بد بعد هذا ان يحدث مرض حميد العاقبة
 خفيف الاعراض تكتسب منه هذه الحيوانات العصمة من المرض الخبيث اذ
 لو لقح لها بأشد المؤثرات المعدية لا تجدي ثمرة اذ العصمة المكتسبة أولاً هي
 حجب حائل . وهذى ثمرة التلقيح او التطعيم بطريقة المعلم (توسان) المؤسسة
 على اضعاف شدة العدوى بالحرارة . اما طريقة المسيو (باستور) فالاعتماد فيها
 على عزل الاصلى الفعال وفصله بواسطه ذرعه فى سائل يلاعه كأمراء متعادلة
 مجردة عن التغيرات ووضعه فى كرات زجاجية ذات عنق طويل ثم تركها فى
 حرارة تبلغ درجتها (٤٢) فتستكار وتتم ثم يؤخذ من الزريعة الاولى فى
 زجاجة أخرى فيها المرقة وتوضع فى الحرارة المذكورة وهلم جرا فيحصل
 ماحصل فى الاولى . ومتى كان الفرض الوصول لاحالته الى مادة يلقح بها
 يفعل فيه مثل ما فعل فى الحمى الفحمية . وحيث اننا سنتكلم عليها بعد فلا حاجة
 لذكر شئ يتعلق بها هنا على ان ما ذكرناه فى هذا الباب من قبيل قياس
 مرض على آخر والمعول فى هذا كله على ما ينكشف لنا بواسطه التجارب .
 وقد وضع سعادة المرحوم سالم سالم باشا هذه المسألة موضع البحث والتجارب
 والى الان لم ينته أمرها ولم يتبين المرض المقصود منها على ان الوصول الى
 نتيجتها والحصول على ثمرتها يستدعي زمناً طويلاً وبذل المهمة من رجال العلم
 فيما تدعو الحاجة اليه من الاعمال التي لا بد منها فى وقاية ماشية قطرنا الزراعى
 من الاصراض المعدية . ولقد بلغ من همة المرحوم الباشا من اعتنائه
 بالعلوم الطبية وما يلزم لها من التجارب التي يتوصل بها الى الوقوف على ما بقى

مجهولاً منها الى الان انه كان يريد جمل قسم من اقسام المدرسة الطبية
خصوصاً لعمل التجارب لغلهما تكون الواسطة الوحيدة لكشف حقيقة هذا
المرض ووسيلة الى بلوغ الفنون الطبية الى أقصى درجات التقدم فان الطب
مأخوذ من الاختبار والتجارب الصادقة

(تاریخ القیفوس البقری) ان هذا المرض موجود من قديم الزمان
غير اننا اذا تصفحنا الكتب القديمة لم نجد بها ما يشير الى ظهوره الا في سنة
١٧١٠ مسيحية ففيها التحدث لسممه الوسائل الصحية والكورتينية . وقد
دللت بعض آثار أخرى على ان اكتشافه كان من مدة أربعة قرون . وقد
أشار كثيرون من القسسين والرهبان في كتبهم التي يدعونها مقدسة الى الخسائر
التي تلم بالماشية من هذا المرض المذكور . وزعم كثيرون من الكهنة ان لهذا
المرض علاجاً خاصاً وقد قيل انه وجد سنة ٥٧٠ مسيحية وفي القرن التاسع
انتشر المرض المذكور انتشاراً عظيماً ولتعاصيه على العلاج اعتبره الناس كعقاب
ينتفع به الله من الانسان ! ولما ظهر في سنة ١٧١١ بجهة (وينسيز) امتد منها
إلى ألمانيا وفرنسا ومكث بها سنت عشرة سنة واستمر وجوده إلى سنة ١٨٢٧
بين خود وظهور وبعد المماربة التي وقعت بين دولتي ألمانيا وهو لاندا ظهر
في سنة (١٧٤١) و (١٧٤٥) بحالة تتشعر منها النقوس واتصل بفرنسا
بواسطة الجلود وماشية التجارة وما أشبها وظهر بفرنسا أيضاً في سنة ١٨٧٥
بعد حربها مع ألمانيا وفي سنة ١٨٦٥ ظهر بإنجلترا فكان مقدار ماتلف فيها
خمسة ملايين من الحيوانات تقرباً على زعم بعضهم وفي ذلك الوقت كانت
الوسائل الصحية مهملة في تلك البلاد وقال بعضهم ان منشأه الاصل أقصى
بلاد المشرق كالهند وغيرها

(أسباب التيفوس البقرى) من أسباب هذا المرض العدوى . وهى انتقال المرض من حيوان مريض الى آخر سليم سواء كان ذلك بواسطة أو بدونها . وقد انقسمت آراء العلماء في العدوى على قسمين . فبعضهم يقول ان العدوى وجدت بعد وجود المرض وان المرض المعدى نشأ بادىء بدء طبيعته ثم حدثت عنه العدوى التي ليست الا خاصية من خواصه وان الخالق جات قدرته خلق الحيوانات وخلق الامراض المعدية . والبعض الآخر يقول كما عليه أغلبية الآراء في أوروبا ان أصول العدوى موجودة في الجو على هيئة ذرات صغيرة ميكروسكوبية لا تؤثر في البنية حتى تجذب الواسطة لحياتها ونموها ومتى أحدثت تلتفاقي حيوان فما ينتشر منه يفعل فعلا شديداً في البنية الحيوانية . وهذا يخالف ما كان من تلك الذرات في الجو التي في حالة خود وكون ثم تتبدل بالحرارة والمؤثرات الجوية . ولنضرب لذلك مثلاً بالبيان الذي وجد بمقابر قدماء المصريين وأفرخ بعد تلك المدة الطويلة . وكذلك الحنطة التي وجدت بها ونبت بعد زرعها ثم اعتمد هذا الفريق على التجربة الصادقة . أو الاختبار الصحيح : أما عناصر هذا المرض المعدية فقد أثبتت بعض المؤلفين المتأخرین ان ملامسة المصاب به وجميع ما خرج منه من الفضلات وغيرها كل ذلك يسبب العدوى بواسطة وبدونها . وقال بعضهم انه يمتد على بعد مسافة ثماناءة متر . وقال آخرون ان هذا القول لا يسلم عقل عاقل وأثبتها على بعد أربعين أو خمسين متراً . ويغلب على الظن ان هذا الاختلاف ناشئ من عدم مراعاة قوة سير الهواء واقامة المرضى بسكن من بناء أو غيره وكمية الماشية ومقدار المواد المنفرزة عنها وغير ذلك مما له دخل في قوة الداء وضعفه . وقد عالمت من التجارب ان مأكولات الماشية التي تدخل بالمخازن كالتبين وغيره التي لا تستهلك

المادة المعدية تحدث العدوى من شهر واحد الى ستة شهور . وقال أحد المعلمين بمدرسة «ألفور» انه شاهد آثار التيفوس بجنينة «التألم» بباريس في صنف الغزال والزrama والنعام والجاموس والمعز والأديل ووحش البقر وكوشن الهندوالشينوا وأما الفم فهى أقل الحيوانات استعداداً للإصابة . نعم هى أضرها من حيث أنها تنقل العدوى بأرجلها وصوفها وماأشبهها . أما الخيل فلا تصاب بالمرض المذكور . ثم ان هذا المرض مختلف اختلافاً بيناً عن الحمى التيفوسية التي تصيب الخيل . وأما الأبل فلم يعلم هل كانت تصاب بالمرض المذكور أم لا وستكشف لنا التجارب حقيقة هذه المسألة

(الصفات التشريحية المرضية والتشريح المرضى) ان هذه الصفات تختلف اختلافاًينا وقد درست دراسة جيدة في عدة ممالك . وتنظر تلك الصفات في الجهاز الهضمي فيذهب التهاباً شديداً جداً ابتداء من الفم الى الدبر ويتدلاهاب الى الجهاز العقدي والتنفسى والدورى والمضلى فتشاهد في نقط مختلفة من الطبقة البشرية للفم آثار تشبه القشور السمكية وتكون ذات لون أحمر داكن ويزداد سمك الغشاء المخاطي القمى ويتورم فلذلك تتعسر مشاهدة التغيرات النوعية التي تحدث في تركيبه ويظهر المريء والمعدات . وهى القلانسوة والشبكيه والوريقية بلون أحمر معتم . أما الآفات المرضية الرئيسية فتوجد في المجنبة والجرى الهضمي فالجنبة أى المعدة الرابعة تكون خالية من الأغذية وتحتوي على مواد مخاطية مدممة . وتشاهد بالنظارة المعظمة في تلك السوائل كرات دموية وخلايا بشرية ومواد قيحية وغضائوها المخاطي يكون أحمر اللون مائلاً الى السواد ويكون أحياناً اسود لاماذا بريق ينعكس منه لون قيحي أى لون أصفر يميل الى الخضراء ويشاهد في قمه الشنيات المعدية

صفات غنغريلية اما ملتصقة او نصف منفصلة يميل لونها الى الزرقة ثم تسقط تلك الصفائح الخشكريشية وتعقبها جروح مقطعة الاسطحة بطبقة تشبه الالب اى طبقة بيضاء رخوة وحينئذ يكون الغشاء المخاطي المعدى هشا سهل التمزق ومتى ترى الغشاء المخاطي عن طبقة رقيقة جداً تكاثرت الخلايا وكانت علة الالتهاب ويكون النسيج الخلوي الكافن بين الالياف اللاحمة ذا ورم (أوزيناوي) وأما حالة الامعاء فان آثارها المرضية تكون أكثر مما يعتري المعدة منها ويعرض لها الالتهاب طبيعى وكذا يعرض عليها ما يعرض على المعدة وينعكس على سطحها لون قزحى ناشئ عن تحليل كيماوي للهادئة الملونة الخضراء الموجودة في الدم المسماة في اللغة الفرنساوية (بلى فيردين) ثم انه يوجد فوق سطح الغشاء المعدى صفات خشكريشية لونها مائل الى الزرقة وتتسع بمقدار العدسة وعند انفصalamها تترك في محلها جرح م-cur الشكل ثم انه يشاهد فوق سطح الامعاء ورم في الغدد الليمفاوية المسماة باسم مكتشفها (پير) وورمها هنا يكون دائماً بمقدار الالتهاب المعاوى وتزداد اجرتها تلك الغدد الليمفاوية ثلاثة أضعاف أو أربعة عن سmekها الاصلى وتكون تلك الغدد هشة وادا أخذنا طبقة دقيقة منها لرؤيتها بالنظارة الممعظمة فيشاهد ان الخلايا الليمفاوية الداخلة في تركيبها تكاثرت وهذا هو السبب في توسيعها الناشئ عن الالتهاب وهذا الفعل يحدث أيضاً في العقد الليمفاوية المساريقية التي يزداد حجمها خمس أو عشر مرات بالنسبة لحجمها الاصلى وتكون حينئذ مغمورة برشح مصل بسبب ضيغامة الاوعية . وبالجملة فان ما يوجد من الآثار المرضية لهذا الداء لا ينشأ الا عن الالتهاب الحاد ولا توجد عناصر خصوصية للممرض المذكور وقد بحث طويلاً أطباء ألمانيا والروسيا وغيرهم عالم يقفون على

الجرثومة الخاصة بهذه الداء فلم يهتدوا إليها . ثم إن النسيج الخلوي الموجود بين الخويصلات الصغيرة الرئوية يعترىء بعض الاعراض المرضية فيصير انفديماويا (أى متنفسا بالهواء) وكذلك تحدث هذه الاعراض على النسيج الخلوي الكائن بين العضلات سببا عضلات قسم الصدر والظهر وكذلك النسيج الصفيحي بين الحزم والحزامات العضلية والنسيج الضام تحت الجلد أو الجلد . أما الغاز الذى يوجد فى هذه الانسجة فلم يحملوه تحليلا كيماويا . وغاية ما يقال انه يوجد فى تركيبة «نيدريد كر بونيك» وأما الرئتان فقد يشاهد فيها بورات التهابية فى حجم الحصة أو البندقة والنسيج الخاكس الحادى لتمك البورات يصير سميكا ذات لون أحمر معتم أو قاتم ويوجد فى باطنها بعض نقط مقتيبة . وقد يكون الغشاء المخاطى التنفسى مركزا لالتهاب سطحى ذى لون أحمر معتم ناشئ عن احتقان جهازه الوعائى بالدم . وقد يشاهد فى سطح الغشاء المخاطى الرئوى المذكور بعض نقط تعرت ثم غطيت بمادة مخاطية بيضاء ومتى رؤيت بالنظارة يشاهد فيها خلايا بشرية شكلها يقرب من الاسطوانى الخروطى وهذه الآثار التى تشاهد فى الرئة هنا تشاهدتها فى الاصراض الشقيقة على وجه العموم وليس خاصة بهذا المرض . أما آثار الجهاز الدورى فهى أنه يشاهد بخلاف القلب الباطنى والاذنين عدة لطخات صغيرة سنجلابية وليس مخصوصة بهذا المرض بل توجد فى الاصراض المؤدية إلى الموت بعد مكافحة آلام شديدة وذلك كالاحتقان المخي وما ينشأ عن بعض العمليات الجراحية . وهذه اللطخات اذا وجدت بخلاف المصلى القلبي والأوعية الكبيرة فلا تدل على علامات خصوصية . أما الدم فقد جرى امتحانه ودار فى شأنه جدال طويل فشوهد فيه ببورات مسستطيلة ومنشورية الشكل ذات

قاعدة مئلية حسب هذوات حياة تسمى بالحيوانات النقيمية أو الميكروسكوبية وتسمي بالفرنساوية (ميكروب) ومن المؤلفين الذين التبس عليهم أمر تلك البلورات من قال إنها حيوانات صغيرة جداً (ميكروسكوبية) خاصة بهذا المرض وهي الأصل الفعال فيه . وقد شاهدت أثناء البحوث العاملية والعملية بعض تلك البلورات في دم الحيوانات التي هلكت بالمرض المذكور وتحقق لي أن هذه العناصر متولدة من أصول الدم المتحلل التركيب . وأقوى برهان على ما أقول أن تلك البلورات تذوب بالكلية بواسطة محلول (البوتاسيوم) وذلك بخلاف الحيوانات الدموية الميكروسكوبية فانما لا تتأثر به كما دلت عليه التجربة . وأما سبب تولد تلك البلورات المذكورة فهو أنه متى انخل الدم توقف حركته وتركد منه أجزاء في بعض نقط حال سيره ودورانه فيتولد عن ذلك وجود هذه البلورات الابوية الملتحية . وقد ذكر بعض أطباء الانكمايزان يوجد في الدم حيوانات ميكروسكوبية ذات شكل يضاوي . وذكر آخر انه يوجد به بعض الحيوانات الطفيليـة ! وتلك أقوال لم يثبتها المتأخرـون بالتجربـة والامتحـان . والظاهر أنها من قبيل الغلط ولعل وقوعهم فيه ناشـئ عن وجود كـيمـيات وافـرة من الـكرـات البيضاء في دـمـ الـحـيـوـانـاتـ المصـابـةـ بـالـتـيفـوسـ . وقد سـمـوا تلك الـكرـاتـ البيـضاـءـ الفـرـنـسـاـوـيـةـ باـسـمـ (لوـكـوـسيـتـ)ـ وـيـفسـرـونـ تلك النـظـريـةـ بـأـنـ اللـنـفـاـ الـاتـهـاـيـةـ تـحـدـثـ تـبـيـهـاـفـ العـقـدـ اللـنـفـاوـيـةـ حيثـ اـنـ صـرـجـ اللـنـفـاـ بـتـلـكـ العـقـدـ وـذـلـكـ التـبـيـهـ يـصـلـ إـلـىـ حدـ تـكـاثـرـ معـهـ العـنـاصـرـ الـأـولـيـةـ الـتـيـ هـيـ عـبـارـةـ عـنـ الـخـلـاـيـاـ لـلـأـجـرـبـةـ اللـنـفـاوـيـةـ الـمـنـسـوـبـةـ (لهـيـسـ)ـ وـتـلـكـ الـخـلـاـيـاـ تـسـتـجـيلـ إـلـىـ كـرـاتـ وـتـسـيرـ معـ الدـورـةـ الـعـمـومـيـةـ وـمـنـهـاـ تـقـدـفـ إـلـىـ الـخـارـجـ وـكـذـلـكـ تـحـلـيلـ الـكـرـاتـ الـحـمـرـاءـ الدـمـوـيـةـ فـبـعـضـ مواـضـعـ مـنـ الـبـيـنـةـ يـظـهـرـ كـأنـهـاـ تـزـيدـ كـيـمةـ

الكرات البيضاء . وأماعدد الكرات الدموية فلم تتحقق وذلك لعدم معرفة الطريقة المنسوبة (لهايم) وعدم وجود الآلة التي بها يمكن احصاء عدد كرات الدم قديما . وأما الآن فيمكن الوصول الى ذلك لمعرفة الطريقة وجود الآلة . ويشاهد بالاجزء الآخر تغيرات صرية وليس إلا آثارا التهابية فالبول يصير كثير المادة الزلالية ويثبت ذلك انجياده بالحرارة وبحمض (الأزوتيك) واحمرار الكليتين ويسرع اليها التعفن بسبب احتقانها الشديد والفساد الرئيسي بعد زمن قليل من موت الماشية المصابة بالمرض . وأما السبب في حدوث المادة الزلالية بالبول فهو انه متى حدث الاحتقان في الكليتين والحالبين والمثانة تذهب الطبقة البشرية المخاطية المغشى بها باطن الانسجوب الكلوية التي وظيفتها في حالة الصحة امتصاص المادة الزلالية في البول فتختلط الوظيفة بواسطة الالتهاب كثرت المادة الزلالية بالبول . هذارأى علماء الفسيولوجية المرضية . وهناك آراء أخرى كثيرة ويشاهد في أغشية المخ أو السحايا والطبقة الظاهرة جواهر المخ الاحتقان مع رشح مصلى من الاوعية الدموية . وعلى كل حال فيمكن مشاهدة آثار الالتهاب الحاد بالاعضاء المصابة وحيثند فلا حاجة لذكر كل عضو وآثاره على حدته اذا الالتهاب لا توجد صفات خصوصية لآثاره المرضية

(فصل في الاحتياطات الصحية) ان قطرنا المصرى ليس الان كما سبق عرضه للمرض الذى نحن بصدده الكلام فيه حيث منعت التجارة فى الماشية التى تجلب اليه من الجهات الفاسد بها هذا المرض وصرفت الهمة فى الاخذ بالاحتياطات الحاسمة لغواطله اذا لترى أية جهة من جهاته الا وبها حكيم يطرى فهناك من يراقب حركات موصلاتنا مع العريش والسودان

وغيرها برآ ومن الاطباء الاكفاء من يراقبها بحراً ولم يبق سوي ان يكون
 جميع الاطباء البيطريين على تيقظ تام وعلم بحقيقة الامراض المعدية واحاطة
 بآثارها وخصوصيتها لتسير لهم الوقوف عليها متى ظهرت بداخلية البلاد وغيرها
 لينبعوا الماشية المصابة بالامراض المعدية كرض التيفوس من الوصول لداخلية
 البلاد او حدودها . وان يكاف صاحب الماشية وشيخ الناحية بالاخبار عما
 يصاب منها بالمرض حتى اذا تحقق الحكم البيطري او النائب الصحي بعد
 عيادتها انها مرضية امر في الحال بذبحها وذبح ما لا مسها من الماشية اخذنا
 بالاحوط ودفعا للخسائر العظيمة واطفاء ثورة العدوى عند ظهور المرض
 ولا بد أيضاً من دفن ما ينفق منها بالمرض مع الجلود وكافة الاجزاء البدنية
 والادوات المختصة بها وغير ذلك عملا بالقواعد المقررة بضبط وربط نظام
 الصحة البيطرية . ثم لا بد أيضاً من تطهير الطرق المختلفة وجميع المساكن
 وال محلات والادوات التي قاربت أو لامست المرض المعدى وذلك بالقلويات
 والحوامض والماء المغلي والنار ونحو ذلك . وفي بعض الاحوال تغلى جثة
 الماشية التي هلكت بالمرض في مصامت مخصوصة بدل ان تدفن وت تكون
 تحت التحفظات الصحية ففيما دهنها للمتجر ودمها ولحمها للسماد وتحرق
 عظامها للتبييض بها الاشربة السكرية . وان النأسف على عدم وجود تلك المعامل
 بحصر ومدن الاريات وجهاتها . وأما ذبح المشكوك فيها فضروري متى كانت
 لحومها جيدة على شرطين (الاول) عدم اخراج لحومها غير مصلوته
 (الثانى) تطهير المواد المختلفة من تلك الماشية كالجلد والقرون وغيرها
 بواسطة الماء المغلي المضاف اليه خمسة في المائة من حمض (الفينيك) ولبن الجير
 وما أشبه ذلك . وفي بعض الاحوال قد تستعمل لحوم المصابة بالتيفوس أكلاء

وذلك كما قال المعلم (تراسبورج) بمدرسة «ألفور» انه إذا عم الوباء إقليماً أو مديرية أو عدة مديريات وانتشر فيها وجب ان لا يؤكل سوى اللحوم اللاعنة للاكل . وشاهد هذا ما وقع في سنة ١٧٤٥ حين انتشر الوباء التيفوسي الشديد بمدينتي (سترسبورج) و (بوردو) فكانت تذبح الماشية المريضة ذات اللحوم اللاعنة وتؤكل للضرورة ولم يحدث منها ضرر نظراً لغليها ولكون اللحوم قوية لم تضعف بالمرض ولكن كان لهذه اللحوم طعم حمّي كريه تتجه النفس والفالب ان يكون هذا الاضطرار في أوقات الحروب والحمصاد والجدب وما أشدها حيث تشتد الحاجة الى القوت . ثم انه من المهم بحصر مراقبة ما يجلب (لبورت سعيد) من الماشية المذبوحة أو اللحوم من جهة الشام أو استراليا . اذ ربما تكون من المصابة بالحادث البقرى . وأما الحيوانات التي تنقل العدوى فيمتنع دخولها بالقطر متى كانت محضرة من جهة مصابة بالتيفوس وذلك كالغنم وغيرها ومتى كانت واردة برسم الذبح ترسل الى السلخانة مع مراعاة الشروط الازمة من طريق مخصوص . وقد يقتضي الحال توقيف الموالد والأسواق حتى لا ينتشر المرض التيفوسي وان ترتب على ذلك كсад التجارة . والاولى ان لا يؤمر بتوقف الأسواق في أية جهة من الجهات ويكتفى بمنع خروج الماشية منها الى جهة أخرى فلا بد حينئذ من مراقبة الطرقات وكافة الأسواق وملاحظة حركة السلخانة بالجهة التي هي فيها . والذى أعلم انه لا يمكن للحكماء بحصر ان يتحققوا وجود المرض او عدم وجوده مالم يكن بكل ناحية دفتر مخصوص يبين به كافة الماشية التي بها ويعُشر فيه على ما يباع منها ويُشتري ويولد ثم الواجب على صاحب كل ماشية ومن ارع عن حدوث المرض عزل المريضة منها وابعادها عن السليمة بعد كافياً وتطهير كافة ما قاربها ولا مسها

بالماء المغلي وبين الجير و محلول حمض الفنيك و حرق التبن الذى يختلف بمعالفها القديمة و انه لا يقرب من السليمة أى شىء شرك فى انه لا مس المريضة أو قاربها . لا كما يفعله فلا حرج بل ادنا من ذبح المريضة و نقل لحومها لكل جهة و مكان . والدليل على ذلك انه اذا توجه الطبيب الى محل الدفن لا يجد حفرأً ولا أثراً يدل عليها ولا شك ان اعمالهم هذه هي اكبر الوسائل لانتشار المرض المتفا
لمواشיהם وأموالهم . فلينتهو اعما يعملون

(ما يجب فعله بمساكن المريضة) يجب ان يفعل بمساكن المريضة اذا عزلت او أبعدت او ذبحت ان يجدد بوص السقف ان كان من غصون الذرة و نحوها ثم يحرق القديم و تكسقط طبقه من سمك الحيطان ان كانت مبنية بالطوب النيء و ان يكسقط من الاربة القديمة التي تكون بالارض نحو نصف متر ثم توضع في محل بعيد لتفugen ثم يؤتى بدهنه بطبقة نظيفة و تبيض الحيطان فأن كانت ارض المسكن من الاحجار فلا بد من تنظيفها بمحول حمض الفنيك وأما المعالف فلابد من تجديدها بالكلية ثم تبيض بالجيس ثم يترك المسكن مدة مفتوحة يتعدد فيه الهواء . والواجب ان لا يدخل بال محلات المذكورة احدى المواشى الا بعد مدة طويلة على قدر الامكان . وأما التبن والدريس فأن لم يحرقا فيعطي للخيول علفاً أو يعطى . اما الروث فأن لم يحرق فيجري خلطه بالماء لسرع تعفنه واما من قال بخلطه بالجير فقد وقع في الغلط لأن الجير يؤثر على كربونات النشاردر فيطرد القاعدة ويسبب تطايرها فقد جزء عظيم من الآزوت ويضعف تاثيره ان استعمل للسباخ بالأراضي الزراعية . وعلى كل حال توجد قاعدة عامة وهى ان كل تعفن حدث بعادة عضوية لابد وانها تفقد خاصيتها المعدية وحيثئذ وجوب وضع الروث بحفر مخصوصة بعيدة جداً عن صور الحيوانات بحيث يسرع بها

التعفن فبذا يتوقي شر عدوها ثم تظهر المقاطف والحوامل والأشخاص وغيرها وعلى ذلك لاغرابة في انتخاط المرض المذكور في وقت تعيم الاراضي بال المياه النيلية وبعض فصوص أخرى . فالاول نتيجة فساد جزء من العدوى بالتعفن . والآخر خصب الاراضي ومقاومة المواشى العدوى لقوتها وعلى كل حال يظهر كأن المواشى التي أصيبت دفعة لاصاب مرة ثانية الا بعد خمس سنوات كما قرره علماء أوروبا سبق لنا ذكره فلذلك قاومت المواشى الموجودة بزراعة شبرا وسرقاقوس الاصابة عند ما لقحت بالعدوى ولذلك لم تظهر عليها أعراض التيفوس المرضية البتة وأما الصغير منها مما كان عمره سنة أو سنتين ونصفا فنفق بالموت بعد سبق اصابته واكتسابه العصمة دون المرض المذكور . وقد علم أيضاً من كثير من مشائخ البلاد والمزارعين ان ما شفي لا يصاب مرة ثانية الا بعد مدة وان الموت كان في أغلب الحيوانات الصغيرة التي لم يسبق لها اصابة . وعلى ذلك يعلم ان المرض المذكور يحتاج لدراسة من حيثية الجبل فيما اذا كانت المشيمة موصلة لعدوى الجنين أم لا وهل دم الطفل نفسه معد مولد للتيفوس أم لا . وينغلب على الظن انه غير معد والمشيمة غير موصلة للعدوى . فإذا تعقب مواشينا التيفوس وتخلاها ذبح القابلة للتربية والاشغال والولادة وهلم جرا أتى علينا وقت نجد فيه أشغالنا الزراعية متقطلة والثور يبلغ من القيمة مبالغأ يعز شرأوه به . فعلى أولى الامر النظر في هذه المسألة على نسق يأتي بصالح الفلاح الموجب للنجاح . والآن لم يكن عندنا ملحاً خلاف عملية التلقيح المتوقفة على أمررين . الاول ظهور اعراض مرضية حميدة العاقبة . الثاني بعد الشفاء اكتسابها لاملاعنة لها العصمة حتى ولو لقحت بأشد الموارد المعدية . وهذه الطريقة هي التي نحن ساعون في ايجادها انما لابد

ان توفر لنا الشروط الالزمة لاعمالها كايجاد مواشى مخصوصة للتجربة وایجاد محل مخصوص لها بالقرب من معمل كيماوى يساعد على اجراء الاعمال الالزمة لذلك . وهذا لا يكون الا بمساعدة حكومتنا السنية مراعاة لامتنعة العدوامية وحفظاً للثروة الزراعية . ولنا فيها ما يوجد تحقيق الامل وفند كنا تعينا مع المرحوم الدكتور عبد الهادي بك مفتاح الصحة البيطرى وجناب الدكتور « پيو » حكيم باشى الدومين لاجراء عملية التلقيح الصناعى وفمنا ذلك بعواشى شبرا وسرىاقوس ولم يتضح لنا جلياً ما يجب الجزم بنجاحها وقدمت للمرحوم سالم باشا سالم التقارير الالزمة وكان تقرير في مجلس الصحة استمرار البحث بالدقة ثم ألغيت الاعمال بتقلب الاحوال

ملاحظات علمية

﴿ وأوصى صحيحة خديوية ﴾

لما ندب من الباشم مفتاح البيطرى لتلوود بعد استاذانه من جناب مدير عموم الصحة في هذا العام أمرني باستكشاف اصابة في حارة قواديس بحصر فوجتها التيفوس البقري بخنور الباشم مفتاح الذي أمر بتلقيح ثلاثة الحيوانات الباقية بالزردية بقواديس . ثم ان جناب الدكتور دراير مفتاح صحة مصر والبكتريلوجى لاحظ ان الحيوان الملقيح له تظاهر عليه اعراض التيفوس البقري باكمالها بعد التلقيح بسبعة أيام والحيوان الذى في دور ظهور الاعراض يكون هو ومخالفاته ومالامسه معدية وفملا قد أصيب من الثلاثة الباقية عجل البقر الصغير بالتيفوس ونفق بالموت . وأما الجاموسين فاحداهما نفقت بالموت بالتيفوس أيضاً . والثالثة قاومته

ثم توجهنا لمدينة الجيزة مع الدكتور لتلود وأجرى ذبح بقرة كانت مصابة بالتيهوس وأخذ دمها ثم جرده عن الأية بقدر الامكان وأبقى المصل فأجرى التلقيح اثناء رأس من البقر والجاموس بشلايين سنتيجراماً مكعباً من مصل الاستانة في الجانب الاول للحيوان والجانب الثاني بستيجرام مكعب واحد من مصل النافق بالتيهوس فلم ينجح التلقيح ونفق بالموت منها بأعراض التيفوس أربعون أو خمسون في المائة وزيادة

ولما توجهنا لجهة طنطا وجدنا ان تلقيح مصل الاستانة غير ناجح ثم لما تقابلنا في طنطا مع المفتش البيطري الدكتور برنش أورانا ان المادة السائلة المستخرجة من صراحة المرضى معدية وأما المادة الشخينة لمرارة المرضى فغير معدية وأنه يفضل المرارة عن المصل . ثم إنى وجدت جانباً من دم المرضى موضوعاً في إناء وبجواره ثلج

﴿ طريقة حقن الحيوانات بالمرارة لوقايتها من الاصابة بطاعون المواشى ﴾ وهي مستخرجة من تقرير قدمه جناب الدكتور كوخ لنظر الزراعة بجنوب أفريقيا بتاريخ ١٠ فبراير سنة ١٨٩٧ ومن تقرير الدكتورين «تارنر» و «فول» الى ديوان الزراعة برأس الرجا الصالح في شهر ابريل سنة ١٨٩٨ (المستخرج من رأى كوخ) أشرف بأن أعرض على جنابكم الامور التي اتضحت لى من التجربة وابحاث الطاعون البقرى وعن الوسائل الوقية للمواشى السليمة من هذا الداء وهى : تلقيحها بمرارة الحيوانات أى السائل الصفراؤى للنافقة بالطاعون البقرى ويکفى حقن عشرة سنتيجرامات مكعبية تحت الجلد دفعه واحدة

أما مدة التفريح فعشرة أيام على الاكثر فإذا حقن الحيوان الملحق

بأربعين سنتيمترًا مكعبًا من الدم المحتوي على مكروب الطاعون بعد أربعة
أسابيع لايُنشأ أدنى ضرر للحيوان حيث يكون ذلك واقيا له من المعدوى
(ويقال في التجارب الأخيرة ان الوقاية بتلقيح المراة لا تزيد مدتها عن ستة أو
سبعة شهور)

ولا ينشأ في محل الحقن سوى ورم يابس مؤلم في حجم قبضة اليد وهذا
الورم يزول تدريجًا في بضعة أسابيع بشرط أن لا تكون المراة الملقحة بها
في حال التحليل الذي يحصل عادة أثناء الطاعون البقرى وبعد التلقيح يكون
خرج ربيلا لا يضر بالوقاية من المرض

ويمكن مداركه أخذ المراة من الحيوان المصابة في أوائل أصابتها
والتلقيح بها للسلام قبل أن تتفشى شدة الأعراض . وكيفية الاستعمال بسيطة
ومن الصواب المبادرة بتعليم مفتشين بيطريين أو غيرهم من ذوى الكفاءة
ممن يناظر بهم التلقيح ليقوموا به عند عدم وجود المفتشين البيطريين . وقد
اكتشف الدكتور كوخ هذه الطريقة في وقت قصير جدًا ولكن الاقبال
عليها أخذ يقل بسرعة إما لاهيال الملقحين الفير المتمردين أو لكون التلقيح
عمل في جهات قرية من الحالات المأبوبة فظلت اصابات بعده بزمن قليل
في الماشى . أما الوجه الذى بنى عليها عدم موافقتها فهى . أولا . إنها ليست
بذات مفعول شاف . ثانياً . بعد التلقيح كانت الحيوانات قابلة للعدوى مدة
أسبوع تقريباً . ثالثاً . عدد الحيوانات المستلزم الحال ذبحها لاحصول على المراة
السلية يبلغ من ثلاثة إلى سبعة في المائة على الأقل . رابعاً . زوال مفعول
الوقاية بعد بضعة شهور .

ولكن اذا لم يمكن تلقيح جميع حيوانات المستعمرة التي انتشر فيها هذا الداء

في أثناء زمن التفريخ ربما حصلت الفائدة المقصودة من التلقيح . ويظهر أن عدوى الطاعون البقرى لا تستدر كثيراً خارجاً عن الجسم وتزول بواسطة الحرارة . وفي الأقاليم التي لا يمكن تطهير الزرائب فيها يستدعي التطهير عناء شديداً فيكفى تأثير الحرارة الجوية بعد استعمال المطهرات الكيماوية وقد أنتج التلقيح الاجبارى بالمرارة انقاد ٢٠٠٠٠ رأس من ١٠٠٠٠٠ ولناسية التي لم تلتحق نفقت بالموت ماعدا القليل منها وذلك في مملكة بستولاند ومكثت مدة تزيد عن السنة وهي حالة من المرض وحصل كذلك في المستعمرة الالمانية بأفريقيا الجنوبية الغربية . يعني أن تأثير المرارة والتلقيح بها يقىان المواشى من التيفوس البقرى في البلد التي زال منها مادام لم تدخل فيها حيوانات مصابة مرة أخرى . ويقال ان طريقة التلقيح بالمرارة مفيدة عند ظهور الطاعون البقرى أول مرة في أي بلد وكذا اذا مضت مدة طويلة من عهد ظهوره فيها مرة أخرى

ولوحظ أنه لا يمكن الحصول على حيوانات موافقة لاستخراج المصل منها الا بعد شهرين أو ثلاثة أما المرارة المرضية المضادة لطاعون المواشى فيمكن الحصول عليها أيضاً وجد الطاعون البقرى وبناء على ما قدمه الدكتور «وليم كول» فإن الأفضل طريقة كوخ لحصر الجهة الموبوءة ووقاية المواشى من الاصابة الطبيعية . وقال وليم كول إنه من المتمم اذ تكفى هذه الطريقة وحدتها لايقاف سير الطاعون البقرى وعلى أي حال فاتباعها أقرب وخصوصاً في إعداد الحيوانات التي يؤخذ منها المصل للتلقيح

(تعليمات من مدير عموم الصحة الدكتور بشنج) إذا لم يوجد المصل المضاد للطاعون البقرى نرم تلقيح جميع الحيوانات السليمة بالسائل الصفراوي

المرضى مع بذل من يد العناية في منع اختلاطها بحيوانات مريضة بعد تلقيقها
مدة السبعة الأيام الأولى للتلقيق . اذ قد اتضح بالتجارب والاختبار أن المعالجة
بهذه الطريقة لا تقوى وقاية تامة الا بعد هذه المدة وعليه فان طريقة التلقيق
بالمرارة تأتي بأحسن الفوائد في الجهات التي لم يظهر فيها المرض بعد
وقد طلب من أرباب الاباعـد الكـبـيرـة الذين عندهم أطباء يمارـيون
أو أشخاص نـبهـاء ان يرسلـوـهم لـالـصـحةـ العـمـومـيـةـ لـتـبـهـمـ إـلـىـ بعضـ المـراـكـزـ الجـارـىـ
فيـهاـ تـلـقـيقـ الحـيـوـانـاتـ لـيـتـعـلـمـواـ هـذـهـ الطـرـيـقـةـ وـيـتـكـنـواـ مـنـ اـسـتـعـامـهـاـ .ـ وـالتـلـقـيقـ
بـالـمـرـارـةـ لـاـيـقـىـ الحـيـوـانـاتـ الـتـىـ تـكـوـنـ مـعـدـيـةـ بـالـمـرـضـ وـلـمـ تـظـهـرـ عـلـىـهـاـ عـلـامـاتـهـ وـلـاـ
مـبـادـيـهـ وـلـمـ تـكـنـ اـرـفـعـتـ دـرـجـةـ الـحـرـارـةـ فـوـقـ الـثـانـيـةـ وـالـثـلـاثـيـنـ وـنـصـفـ .ـ ثـمـ
قـالـ أـنـهـمـ لـاـيـأـسـونـ لـهـذـاـ السـبـبـ مـنـ فـائـدـةـ التـلـقـيقـ بـالـمـرـارـةـ .ـ ثـمـ اـنـ التـلـقـيقـ بـالـمـرـارـةـ
لـاـيـكـنـ اـعـتـبارـهـ وـاقـيـاـ تـمـاـمـاـ مـثـلـ التـلـقـيقـ بـالـمـصـلـ الـأـنـ يـكـنـ اـسـتـعـامـهـ فـيـ الـوقـتـ
الـحـالـىـ فـقـطـ إـلـىـ اـنـ يـتـسـنىـ لـمـصـاحـةـ الصـحـةـ الـعـمـومـيـةـ صـرـفـ كـمـيـاتـ كـبـيرـةـ مـنـ
الـمـصـلـ .ـ وـقـدـ لـاحـظـتـ اـنـ الـوـاجـبـ إـجـرـاءـ الـاـحـتـيـاطـاتـ الصـحـيـةـ الـتـىـ نـوـهـنـاـ عـنـهاـ
فـيـ شـرـحـ الـمـرـضـ لـاـنـهـ فـيـ أـيـةـ حـالـةـ مـنـ أـحـوـالـ التـلـقـيقـ تـكـوـنـ كـلـ مـخـلـفـاتـ
الـحـيـوـانـ مـعـدـيـةـ ثـمـ حـرـقـ الرـوـثـ وـالـبـولـ بـالـنـارـ

(كـيـفـيـةـ اـسـتـعـامـ طـرـيـقـةـ التـلـقـيقـ بـالـمـرـارـةـ)ـ الـحـيـوـانـ الـذـىـ تـؤـخـذـ مـنـهـ
الـمـرـارـةـ يـجـبـ اـنـ يـكـوـنـ مـضـىـ عـلـىـ اـصـابـتـهـ بـالـمـرـضـ خـمـسـةـ اوـ سـتـةـ أـيـامـ لـاـنـ الـمـرـارـةـ
الـمـتـحـصـلـةـ مـنـ الـحـيـوـانـاتـ الـتـىـ تـكـوـنـ مـدـةـ مـرـضـهـ أـقـلـ مـنـ ذـلـكـ لـاـ تـحـتـويـ عـلـىـ
الـخـواـصـ الـوـاقـيـةـ .ـ وـهـذـاـ لـاـ يـمـنـعـ الـاحـتـرـاسـ مـنـ عـدـوـىـ غـيرـهـاـ .ـ ثـمـ إـنـ الـمـرـارـةـ
الـمـسـتـخـرـجـةـ ذـاتـ الـرـائـحةـ الـمـنـتـنـةـ اوـ الـمـشـتـمـلـةـ عـلـىـ بـقـعـ حـمـراءـ دـمـوـيـةـ اوـ مـوـادـ قـيـحـيـةـ
أـوـ مـتـحـالـةـ يـجـبـ عـدـمـ اـسـتـعـامـهـ لـاـنـهـاـ تـحـدـثـ خـرـاجـاتـ وـتـسـمـاـ صـدـيـديـاـ وـتـسـمـاـ عـفـنـيـاـ

وبعد ذبح الحيوان يجب غسل الحوصلة الصفراوية من الخارج بالماء المغلي وقبل نزعها يجب ربط فمها ثم ت العمل فيها فتحة صغيرة يفرغ منها السائل الصفراوي في إناء صيني أو في زجاجة أو إناء صاج مطلى ويكشف على السائل الصفراوي ويخترس من اختلاط الدم به . وقد قيل إن اختلاط القليل من الدم بها لا يبطل مفعولها . ويمكن الحصول على هذه المادة من جملة حيوانات ومن جهاف إناء واحد

والحقن منها بحقنه ذات إبرة مثقوبة الوسط حادة الطرف بقدار عشرة سنتيمترات مكعبة من السائل الصفراوي وتنظف الإبرة ويُفتح بها الجلد وتركب على الحقنة ويحقن بها خلف الكتف ويجب مرور الإبرة تحت الجلد بدون إحداث جرح قبل الضغط على الحقنة لتفريغ مضمولها
 (الكلام على المصل الواقي من الطاعون البقرى) أقول إن مکروب التيفوس البقرى الفعال في المدوى لم يستكشف لغاية الآن . وغاية ما يعرف أن مرکزه المعدة الرابية والأمعاء الدقيقة لشدة تأثيرها بعلامات المرض عن غيرها

فالمصل الواقي أنشئ له معامل بالعباسية ولم يستخرج منه المصل لغاية الآن . أما المصل الواقي الوارد من الاستانة فأن الكمية التي تستعمل منه ٢٥ سنتجراماً مكمباً . واستقىده من المعامل الدكتور يلوجي أن هذا المفاح حديث الصنع . وأقل كمية يحقن بها هي ٢٥ سنتجراماً . ثم ان الدكتور جراهم قد اختر ذلك في ثور حقنه بثلاثة سنتجرامات من دم نفق حيوانه بالطاعون وحقنه بخمسة وعشرين سنتجراماً من المفاح وكانت النتيجة حسنة وهكذا فعل المستر لتوودفي ١٣ ثوراً للجمعية الزراعية فكانت النتيجة حسنة فاندھش

جناب المدير اذ رأى ان هذا اللقاء جاء بالنتيجة الحسنة في امبابه وجهات
 المنصورة ولكننه أتى بنتيجة مضررة في البحيرة والجيزه ثم ظهر له خطر اللقاء
 لأن .٤٠ في المائة من الماشية التي لقحت نفقت بالموت فاستنتج من هذا ان اللقاء
 اما فاسد او انتقاوه في معمل الاستانة غير جيد ولم يجد أسبابا غير ذلك مع
 أنه من المحتمل ان الدم الملحق به مع المصل قد يكون فاسدا . وقد تكون
 الحيوانات تلوثت بالعدوى وأخذت في دور التفريخ قبل تلقيحها . وقد تكون
 العدوى نقلت للحيوانات الايدي او بواسطه أخرى . وقد رأيت في الجيزه أن
 التلقيح من المصل الواقى الآتى من الاستانة يجرؤن الحقن منه بحقنة ونصف أى
 بثلاثين سنتيجرام مكعباً للحيوانات الكبيرة . وللحيوانات الوسط بعشرين
 أىنى حقنة واحدة . وللمجل الصغير بعشرة واحقنة به جرى في الجنوب الشمالي أما
 الجنب الائين فحقن بستيجرام واحد مكعب من مصل دم حيوان كان
 مصاباً بالتيغوس البقرى . وقد ورد على الصحة العمومية لقاح من الكاب
 وكانت كمية منه مخزونه في مصر بفاء بأحسن النتائج فلذا ترأى الجناب مدير
 الصحة تلقيح بعض المواشى به وأخذدهم او التلقيح بكمية تبلغ .٦٠ جراماً مكعباً .
 ثم قال انه لما تفشى الداء في السودان جئنا باللقاح من الاستانة وكان مدير
 المعامل وقائد الاستاذ نيكول البكتريولوجي الشهير فأسفر استعماله عن أحسن
 النتائج خلافاً للقاح الاستانة الحالى وقد أصرت بايقاف التلقيح بصالها وبأن تلقيح
 المواشى التي لقحت به تلقيحه أثار عليه يقى من المرض . وقال انه حصلت اصابات
 في الوجه البحرى ومديرية القموم وحقن كثير من الحيوانات بالمصل والدم
 والمرارة وعين مفتشين عارفين طرق الحقن في كل مركز من الوجه
 البحري تقريباً وقصد الاستعانة بهؤلاء المفتشين على تعليم العمد والخلافين

طريقة حقن المواشى بالمرارة . وكل أمله ان يتذكر بذلك من ايجاد اناس عالمين
بالمرض وأعراضه وأهميته وكيفية استخراج المرارة من الحيوانات المريضة
وتطعيم الحيوانات السليمة بها في كل بلدة . ثم ان مصلحة الصحة صادفت
صعوبات كثيرة في الحصول على ما يكفي من الحقن والابر اللازمة لحقن
المواشى بالمرارة لأن الابر كثيراً ما تكسر في أثناء الحقن بسبب سماكة جلد
الحيوانات فطلبت الصحة مقداراً عظيماً يجلب من أوروبا وسعت في صنع
ما يتيسر صنعه منها هنا زيها يحضر المقدار المطلوب من أوروبا . وقد عنمت
الصحة على اعطاء حقنة لكل حلاق صحى يستعملها في حقن المواشى بالمرارة .
واعترفت الصحة بأن بلاغتها عن النافق بالطاعون البقرى تقريرية لأن كثيراً
منها نفقت بالموت بدون ان يبلغها خبرها وهذا كما قيل في علاج
التيفوس البقرى

﴿ البحث عن أسباب دخول التيفوس البقرى في القطر المصرى ﴾
قد اندهش مجلس الصحة البحرية والكورنتينات من وجود هذا المرض
المعدى بالقطر المصرى مع انه كان لا يعجزه الحجر على المصابة وتطهيرها ومنها
عن المروب وحفظ أموال وثرة القطر اذ هي زراعية لغير والمحافظة على
مصر وساكنها من انسان وحيوان لا يمكن ان تتأقى الا اذا كانت مراكز
الكورنتينة مضبوطة وبها انسان يعرفون الامراض المعدية من كل وجه
وكذلك الكشف الميكروسكوبى . وتصل هذه الامراض المعدية الى هذه
الديار من مينا الاسكندرية وضواحى مرسىوط وثغرى دمياط وبور سعيد
والقسطرة ثم محافظة العريش والاسمااعيلية ثم السويس ثم الطود ثم القصير
وحدود السودان وسوakin . فهذه الجهات كلها تحت سلطة مجلس الصحة

البحرية والكورنيتات الذى لو تساهل فى وظائفه بها لدخلت الامراض الى شاهدناها مدة خدمتنا بتفتيش الطب البيطري بالقطر المصرى وهى دفتر يا الطيور . وكوليرا الدجاج الواردتين من اللاذقية بالشام وكذلك السراحة والمسقاوة . وأما تفوس الخيل أو ذوات الحافر الواحد فوارد من السودان بعد حرب الجبشه . أما تفوس البقر فورد لمصر من أبقار الروسيا الواردة لاسكندرية ومن الوارد من جهة بور سعيد بطريق البحر ومن القنطرة ومحافظة العريش بطريق البر . والحمى النطااطية واردة من الشام وأوروبا كما ان الحمى الفحيمية واردة منها . والاتهاب الرئوي البالوراوى المعدى وجدرى الغنم واردان من الشام . وأما السل الدرنى البكري فوارد من الشام وأوروبا . والكلب وارد من الشام وأكثره من أوروبا والسودان . وجدرى الانسان الذى كان جارياً أخذ مادة تلقيحه من البقر كما هو الحال حال الان فى أوروبا لم يفلح في مصر ولكن نجح في عجول الجاموس أما تلقيح الاطفال الحالى فأثنى له معامل بالصحة استخرج لقاحه من عجول الجاموس

وحيث إن ما ذكرناه يتبيّن منه أن اختصاص مجلس الصحة البحرية والكورنيتات عظيم جداً أمام الامة والثروة العمومية ودول أوروبا خصوصاً وأنه المجلس الوحيد الذى يحتوى على أعضاء من كل دولة مندوب . وقد قطع هذا المجلس أدواراً وتارة كان محتواها أيضاً على ادارة الصحة والكورنيتات ثم انقسم إلى قسمين الصحة الداخلية وهى ادارية ومجلس الصحة والكورنيتة وهو استشارة . ومن وقها لغاية الان ومصر تقلب في أحضان الامراض المعدية بين بشرية وحيوانية . وبالجملة فقلما تخلو مصر من الامراض المعدية مع ان أوروبا كانت كما هي عليه الان مصر وآسيا وأفريقيا من حصول الامراض

المعدية ولكن الاحتياطات الصحية القوية والتدابير الطبية الناجحة عن التجارب الجديدة أوصلت لحفظ العالم الا انه للأسف بقيت مصر وأهلها وحيواناتها هدفاً لتيار الأصابات المماثلة المعدية . فاللهم ارحم عبادك الضعفاء بن يعتى بالحالة الصحيحة في هذه الديار !

وطالما أباح ومنع مجلس الكورنيش دخول الماشية من الجهات الموبوءة وقد عين بعد ظهور التيفوس البكري الحاضر لجنة طبية من العلماء سافرت للعرش وزارت الاراضي المعاشرة من القنطرة ليافا ووجدت في مسيرةها قطعاناً قليلاً من الماعز وعدداً كبيراً من الاغنام وتبين لها انه في الصيف يضطر بدو الحدود العريشية ورعاة الماشية الرحل بعاشتهم وبالبزم للرحلة قاصدين فلسطين للمراعي ومن ابتداء رعيها في السهول بين غزة ويافا يضر بعليها رسم يدفع عن كل رأس للدولة العلية وذلك من أول ابريل الى اكتوبر من كل عام فتختلط قوام الاختلاط بالماشية السورية . أما الجمال فتؤخذ الى المدن السورية وتستخدم لنقل البضائع في داخل البلاد . وعندما يدخل شهر سبتمبر يعود المصريون الى صراعهم الاول وجمالهم تحمل البلاج بقصد التجارة الى القنطرة والسماعيلية وباقى البلاد المصرية . فيرى مما تقدم ان الماشية تبقى في الشام ستة شهور معرضة لعدوى الاصراض الوبائية ثم تحملها مصر من نقط الكورنيش وهذه ترخص لها بالدخول بدعوى أنها تجارة وبذا تنتشر العدوى . وأظن أن مجلس الكورنيش سيقرر ضرب الحجر مدة طويلة في تلك المراكز

ومع ذلك قرر العلماء ان الحرارة الجوية وارتفاع درجة حرارة الوسط الموجودة فيه المرض تزيد الميكروب الذى هو روح التيفوس البكري

فإذاً لا بد من إنشاء المراكن الكورتيزنية بعيدة عن مراكيزها الحالية . ثم ان الناموس والذباب والقراض والكلاب والقط والفأر والعرسدة والدجاج والبط والأوز والحمام والحمداء والغراب وغيرها تنقل العدوى بأرجلها وريشه وشعورها وأسراها فواهها فتجب الوقاية منها . ثم إن الوقاية بالفعالات الكيماوية تستدعي تعباً شديداً وعلى كل حال فالاصوب ابعاد مراكز الكورتيزنيات كما ذكرنا آنفاً

وقد أعلنت الجرائد المحلية تغراضاً من مكاتبها بعميل الزجاج ان مائتى ماشية من الملقحة باللقالح الجديد نفت بالموت في يوم ٢٣ يوليه سنة ٩٠٣ كما أنها أعلنت حدوث الاصابات في كثير من البلدان في يوم واحد ولم يعلم ان كان النافق بالتيروس البقرى أو التسمم العفنى أو التسمم الصيدلى أو فسادى فى المصل ! ووقئذ كان الواجب طيئاً أن يعين قومسيون من نخبة الأطباء البيطريين للبحث فى الأسباب بالتشريح والذكر وسكوب كما ان الواجب ان يبحث المصل قبل التلقيح به وأن يحدد زمن تلف العدوى باعتبار درجة الحرارة وبكم درجة أيضاً حيث إن التيفوس البقرى وجد بالسودان وجنوب أفريقيا التي فيها درجة الحرارة باقل مما تقع عن أوروبا وآسيا . وأيضاً فإن قراها متباينة المسافات الجسيمة عن بعضها . وإذا كانت ايطاليا منع دخول الجلوود من مصر كلياً فما هو مبلغ علمها من قوة عدوى التيفوس البقرى ؟

ثم ان المرض الذي يظهر على الماشية السليمة بعد تلقيحها تعدى كل مخلفاتها الحيوان السليم وقد استعمل الان التلقيح بالمرارة المستخرجة من المصابة وكذلك بالدم المصفى بالشاش وقد علمت ان كل شيء في المريض يمدى فما بالك بالدم اذا لقح به

وقد أفادت بعض الجرائد في الاعتراض على عمال الصحة في استعمال
مصل الاستانة بدون معرفة كيفية التلقيح به والقدر اللازم لمباشرته . ونقل
جرنال « دوكير » عن الموسيو « پيو » الطبيب البيطري بالدومنين مامفادةه
ان عمال الصحة فضلًا عن جهلهم بأسلوب الحقن فقد استعملوه بطريقة
تناقض التعليمات الواردة من الاستانة . وقال مدير الصحة في عرض كلامه
بهذا الشأن « ان المصل حضر اليها بدون تعليمات توضح كيفية استعماله .
وكان اللازم على الموسيو « پيو » ان يوضح اسباب الغلط وكل الوسائل
الخاصة بتلقيحه مع اعتراضه حتى يصدق عليه انه أدى واجبه تماماً بالطريقة
العلمية »

والباحث في هذا يرى ان للجرائد والرأي العام الحق في الاعتراض
على مصلحة الصحة . إذ كان من السهل عليها ان تستعلم عن كل دقيقة تختص
بهذا المصل قبل ان يخطر بها الشروع في مباشرة التلقيح به وليس بمعيب
على كل عاقل أن يستفهم عمليجهله وان كان على علم يماثله (وفوق كل
ذى علم عليم)

نم كان الجدير بالاعتراض من مدير الصحة ان يوجهه على عمال
الكورنيات الذين هم الحارس الوحيد للبلاد من ان يخترق منطبقتها هذا
الداء الخبيث الذى وفدى علينا من حيث لا نعلم مع انهم ينقدون من خزائن
الحكومة رواتب ضخمة نظير التحفظ على هذه الديار من ان يزورها هذا
الضيف الثقيل او نحوه ويعلمون طبعاً ما يترب على تساهلم في
التحوطات الصحية من فقد المواشى التي عليهم دمار ثروة هذه البلاد الزراعية
ونحوها من الخسائر الداخلية والخارجية التي تلم بالتجار خصوصاً وبالاهالى

عموماً فإذاً ينبغي أن تقع المسؤلية على الكورنيتات لأن العدوى وصلت إلى المواشى بسبب تساهلها حتى انتشرت في أرجاء القطر وصارت لها ثورة عظيمة تعسر مقاومتها

* التجارب لاستخراج المصل الواقى بتلقيحه لمواشى القطر المصرى

يوجد ١٤ ثوراً سليمة بابتداية الاصراض العفنة لأخذها وتلقيحها للتجربة .
أما محل التلقيح فهو بالجبل وبه مساكن وأصطبات وخدمة . وقد عملت
تجارب في مجلة ثيران تبلغ أحد عشر لفتح من المصل الوارد من الهند
بقدار ٨٠ سنتيجراماً مكعباً لكل ثور مصرى ومن دم المرضى بجرام واحد
مكعب وفي أثناء الحمسة عشر يوماً ظهرت عليها علامات التيفوس .
وأخيراً أخذ من دمها وأرسل لعمل الصحة لفصل المصل منه
وموجودة «كولة» من خشب يدخل فيها الثور ويثبت عنقه لأجل
فصده من الأوردة العنقية والصدرية بأنبوبة من الفضة بطرفها الحاد الذى
شكل فتحته كريشه الكتابة والطرف الآخر يمر منه الدم في إناء لارساله إلى
عمل الصحة . ويوجد بالصحة آلة بخارية تدير عجلتين بسيرين عريضين والعجلة
الأخيرة تدير عاموداً حاملاً لقرص يحمل أواني الدم المراد فصل المصل منه
بسرعة الدوران وبرودة الهواء الجوى حول الأواني الحاملة للدم ويتساقط في
القاع المواد الصلبة للدم والمصل يطفو فوق سطحها

ثم إن الآلة حال دورانها مدة ساعة تهطل ستمائة سنتيجرام مكعب من
المصل والأواني الحاملة للدم توضع تحت مقص فينفصل المصل عن الدم
الذى يعدم ويحفظ المصل في الثلاج . ولغاية الآن لم تم التجارب والأمل حصول
النجاح وإن لم يتم فيستعمل المصل المجهز في الهند

وقد أخذ المصل الذى صار تشغيله بعمل مصر مدة ثانية أيام وخلط كله مع بعضه ورموا ما رسب فيه من المواد الثقيلة . وبعد ذلك وضع فى الزجاج . ومتى الحقن منه لـ كل حيوان ٧٥ سنتيمتراً مكعباً كما دات عليه تجربة الفاضل دراير باستالية محل التلقيح بالعباسية وكافة الزجاج المذكور محفوظ في الثلاج ومع ذلك فهذا الفاضل بعد نجاح تجربة باستالية الحيوانات بالعباسية سيزيد التجارب أيضاً على الاربعة عشر ثوراً الموجودة تحت أمره بالاستالية العفنة والتلقيح بالمصل منفرداً في الحيوانات المشبوهة والسليمة وعند ثقته بتجاربه يصرح بالعمل

﴿كتاب مفتوح﴾

(إلى الخاصة الخديوية ودوائر البرنسات والذوات والعمد والوجوه
أصحاب الجفاك بالقطر المصري)

كان الواجب على الخاصة من أول شعورها بظهور التيفوس البقرى ان تقوم بكردون مركب من حرس البيادة والسوارى والخفراء والاهلى لمنع دخول الماشي من الخارج مع ادارة الاعمال وتنمية دخول لحوم البقر والجاموس من الخارج مع الاحتياطات الاخرى التي لاتضيق الاهالى ولا تمنع الاشغال مع ان اطيانها وببلادها محدودة وحيثنى كانت لا تتكلف مصاريف على هذا العمل السهل الحافظ لقطع اشغالها ومواسيها بدلًا عن كونها تتكلف نفسها رسمياً في مراسلة الصحة بجواب مصحوب بأربع زجاجات فيها قطران من رجل دجال . وتدعى ان مواسيها خالية من التيفوس البقرى وكان من الصحة ان ردت أربع الزجاجات بكلام يفيد ان لا ثمرة فيه وكذلك بقية من ذكرها في مقدمة هذا الكتاب كان في امكانهم اتخاذ

الاحتياطات الصحية المندرجة في كتاب المسمى «الصفوة الطبية» المطبوع سنة ١٣٠٢ السابق نشره بالوقائع المصرية موجود بين أيدي الناس إلى الآن أما الارتكان على اجراءات الصحة فهي لا تلقي الا ما وجد من الماشية في اصطبل المصابة فقط وهاهي قواديس وباب الشعرية وغيرها بصر حصل فيها اصابات ولم تلقي جميع أبقار الزرائب وجميع جنس الثور بالمحروسة وفقط اقتصرت على مواشى اصطبل الاصابة . واذاً لا حاجة ولا احتجاج سوى الجهل وهاهي المحروسة خالية من التيفوس البقرى لأن الاحتياطات اللازمة للداخل والخارج مأخوذة ب الرجال الصحة العمومية ويعنى السبب يمتنع المسدبة ولذا قال تعالى (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة)

مصلحة الصحة العمومية

(قانون ضبط وربط الصحة البيطرية فيما يتعلق بأمراض الحيوانات الوبائية)

أمر عال

﴿نحن خديو مصر﴾

بناء على ما عرضه علينا ناظر الداخلية وموافقة رأى مجلس نظارنا ناصر بما هو آت

(الفصل الأول في الأحكام المتعلقة بتجارة الحيوانات المنزلية ونقلها)
 (المادة الأولى) الحيوانات المنزلية المصابة بالأمراض المعديّة أو المشبوهة لا يجوز التجار فيها ولا نقلها
 تعتبر مشبوهة بالأمراض المعديّة الحيوانات السليمة التي تكون أقامت مع الماشية المريضة في اصطبلات وزرائب واحدة أو رعت معها في صراع

واحدة أو شربت منها من حياض سقي واحدة أو يكون قام بخدمتها نفس الاشخاص الذين قاموا بخدمة الحيوانات المريضة وكذلك الحيوانات التي تكون علقت في الاواني التي استعملت لعلف الماشية المصابة بالمرض المعدى وبالجملة فان جميع الحيوانات التي خالطت بواسطه أو بغير واسطة الحيوانات المريضة تعتبر مشبوهة بالمرض

(المادة الثانية) على مصالح الصحة أن تلاحظ في كل وقت الاسواق والموالد التي تباع فيها الماشية وعليها ان تخذل عند ظهور أمراض معدية في الحيوانات جميع التدابير والوسائل الازمة لمنع انتشارها ويلزمها ان تخذل بالاخص في هذه الحالة الوسائل والتدابير المنوه عنها في مواد ٥ و ٨ و ١١ من هذا القانون

(المادة الثالثة) اذا ظهر مرض معدى في قطيع من الماشية أثناء نقلها بالسكة الحديد أو بالراكيب يتعين حجز جميع الماشية المذكورة في أقرب الجهات وملاحظتها بمعرفة مصلحة الصحة التي عليها ان تتبع في ذلك نصوص مواد ٥ و ٨ و ١١

واما العربات والراكيب التي استعملت لنقاها فينبغي الاعتناء بتنظيفها وتطهيرها
الفصل الثاني فيما يلزم اجراؤه عند ظهور أمراض الحيوانات الوبائية بوجه العموم من الوسائل والتدابير منعاً لانتشارها

(المادة الرابعة) على أرباب الحيوانات المترهلة وخدمتها أو القائمين بحراستها وعلى الناظار أو الوكلاء القائمين بادارة الكفور والعزب والجفالك والا باعد ونحوها ان يبادروا باشعار رئيس المشيخة أو شيخ البلد بظهور أي مرض يصيب جملة حيوانات في آن واحد ويلزم ان يكون الاشعار المذكور

ممضى أو مختوماً ويؤخذ به وصل من استئمه وعلى رئيس المشيخة أو شيخ البلد ان يبادر بتبلیغ ذلك لمصلحة صحة الجهة بالكتابة كما انه يجب على الحكام البيطريه والاطباء وسائر مأموري الصحة والبولييس ان يشعروا مصلحة الصحة بكل ما يبلغهم من الاحوال المشبوهة بأمراض الحيوانات الوبائية (المادة الخامسة) على مصلحة صحة الجهة عند ما يرد لها الاشعار المذكور بال المادة السابقة ان توجه بدون تأخير الى محلات الواقعه لتحقق من نوع المرض الذى ظهر بها وتأمر باجراء التدابير والاحتياطات الموافقة لتوقيف انتشاره وسريانه ثم تخبر محافظ او مدير الجهة بذلك وتشعر به مجلس الصحة العمومية بواسطة التغراف ولحين صدور اوامر مجلس الصحة العمومية يجب على مأمورى الحكومة بالجهة ان يبذلوا الهمة في عزل الحيوانات المريضة عن الحيوانات السليمة ومنع اختلاطها بأى حيوان كان ولا يسوغ لارباب الحيوانات المريضة ان يرسلوها بأى سبب كان الى الاسواق او الموالد ولا الى المرعى ولا الى حياض السقى العمومية بل عليهم ان يضعوها فى محلات منفردة وان يتبعوا فى حفظها جميع اوامر مصلحة الصحة التي تصدر فى شأنها . وعلى رئيس مجلس الصحة ان يخبر بواسطة أقرب الطرق محافظى الجهات ومديرى الاقاليم المجاورة بظهور المرض وان يبين لهم التدابير والوسائل التحفظية المقتصى اتخاذها (المادة السادسة) على مديرى الاقاليم التي لم يكن دخل فيها المرض المذكور ان يأمر وبالتحادهم مع مصلحة صحة الجهة بالكشف على زرائب الماشية ومعاليتهم كلما يترى فى لهم لزوم ذلك وان يبذلوا الجهد فى الملاحظة وان يخندوا الوسائل الالازمة لامكان سرعة اجراء سائر التدابير والاحتياطات

التي من شأنها توقف انتشار وباء الحيوانات عند ظهوره في جميع الجهات التي يلزم اجراؤها بها

(المادة السابعة) يمنع في زمن وباء الحيوانات الاتجار في الماشية المريضة أو المشبوهة بالمرض وفي الاشياء الخام التي تنتج منها بكتيريا او عظامها وقرونها ورؤوس قرونها وحوافرها وشحومها الغير المذابة وشعورها وأصواتها ونحو ذلك . وأما لم تكن الحيوانات المشبوهة بالأمراض الذي يتضح بعد ذبحها انه سليم فيجوز أكله اذا صار اتخاذ الاحتراسات التي بواسطتها لا يمكن ان يترب على أكله انتشار المرض بأى وجه كان

(المادة الثامنة) منعاً لانتشار مرض وباء في الحيوانات يكون معدياً خطراً ومشهوراً بعدم امكان مداواته يجوز لمصلحة الصحة ان تأمر بذبح الحيوانات المصابة بالمرض المعدى . واذا ظهر المرض في زريبة واحدة فقط من الجهة وأصاب أكثر الماشية الموجودة بها فعلى مصلحة الصحة ان تذبح جميع الحيوانات التي بالزريبة المذكورة . وأما اذا امتد المرض وانتشر في جملة زرائب فلا تذبح الا الحيوانات المصابة . ومع ذلك اذا انتشر المرض وتسلط في عدة مواقع في القطر المصرى فيسوعن لاظر الداخلية بناء على طلب مصلحة الصحة ان يوقف ذبح الحيوانات المصابة (ذكرى تو ١٠ ابريل سنة ٨٣) . الملقط والتبغ والروث وأوانى الزرائب الملوثة ونحوها والزريبة أيضاً تظهر جميعها أو تحرق

(المادة التاسعة) اذا أمرت مصلحة الصحة بذبح الحيوانات فلا يكون لاربابها حق في أى تعويض عن الحيوانات المصابة وأما الحيوانات التي يصير ذبحها نظراً لتشبيتها بالمرض فانه يعطى لاربابها تعويض معادل لقيمة الحقيقة

ويصير تحديد قيمة الحيوانات المذكورة بمعرفة من سيدكرون في المادة الآتية ويتخذ أساساً لذلك أسعار الماشية بالأسواق الأخيرة التي انعقدت في الجهة أو في الناحية

(المادة العاشرة) على الحكيم البيطرى أو العبيب في الجهات التي يكون وباء الحيوانات متسلطنا فيها أن يكشف بحضور مأمور الحكومة بها وثلاثة من عمد الجهة على جميع الحيوانات المريضة أو المشبوهة بالمرض وإن يدوع التي ينبغي ذبحها في الحال نظراً لاصابتها بالمرض ودفعها بالتطبيق لنصوص المادة الحادية عشرة . وأثبات حصول الاجرأت يكون بواسطة محضر يوقع عليه من مأمور الحكومة ومن البيطرى أو الحكيم ومن ثلاثة من عمد الجهة ومن صاحب الماشية . والمحضر المذكور يوضح فيه تاريخ الامر الصادر بالذبح ويوم حصوله والدفن باسم وصنعة ومسكن صاحب الماشية المذبوحة وعدها وطولها وسنهما والذكور والإناث ونوعها والثمن الذي تقوم به ثم ترسل صوره من المحضر لجلاس الصحة المومية وصورة لامديريه أو للمحافظة لتوصيلها منها إلى نظارة الداخلية ويكون صرف الثمن لصاحب الماشية من المديريه أو المحافظة التابع لها محل اقامته

(المادة الحادية عشرة) الماشية التي تذبح أو تتفق برض معد لا ينبغي جرها وسحبها على الأرض بل يلزم نقلها بمجرد ذبحها أو موتها إلى المحل الذي تعينه مصلحة الصحة من أجل دفتها فيه أو تسلم إلى معامل تشغيل حيث الحيوانات ويجري تطهير العربات أو النقالات التي استعملت في نقلها

(المادة الثانية عشرة) يمنع القاء الحيوانات الميتة في الطريق المعموى وفي نهر النيل والترع والمساقى والبرك والسوقى ونحوها وكذلك دفتها في

محل آخر خلاف المعين من طرف مصلحة الصحة

﴿ الفصل الثالث في اجراءات خصوصية ﴾

(الفرع الاول في الوباء البقرى والجمرة الخبيثة)

والجدري الضانى والسعقاوة والسراجة)

(المادة الثالثة عشرة) عند ظهور الوباء البقرى أو الجمرة الخبيثة أو الجدرى الضانى أو السعقاوة أو السراجة في أى جهة من جهات القطر المصرى على مصلحة الصحة ان تخذل خلاف الاجراءات العمومية الموضحة سابقاً التدابير والاحتياطات الآتية وهى : المبادرة بأخبار عموم أهالى الناحية التي يحصل بها المرض بظهوره ومنع الحيوانات من الاختلاط ببعضها والتربية بالحجر على الاصطبات والزرايب حجرأً مطلقاً ومنع الحيوانات القابلة للعدوى من المرور في الجهة الموجودة بها المرض ومنع خروج أى حيوان كان من الجهة الحاصل فيه المرض وكذلك الجلود الطرية والصوف الخام واللحوم والشحيم الغير المذاب والقرون والأظافر والمظام والحسايش والتبغ والروث ونحو ذلك

(الفرع الثاني في الاتهاب الرئوى المعدى)

(المادة الرابعة عشرة) كل حيوان مصاب بالاتهاب الرئوى المعدى

يذبح ويدفن حسب المدون في المادة ٥ و ٩ و ١١

(المادة الخامسة عشرة) الحيوانات المشتبه في اصابتها بالاتهاب الرئوى المعدى تحجز ويلقح لها حسب ما هو مدون بقانون الصحة البيطرية

(المادة السادسة عشرة) الحيوانات الملقح لها تنزل وينعم اختلاطها

بأى حيوان كان من نوع البقر وبالجمال أيضاً ولا يجوز اطلاقها الا بعد تمام الشفاء بعشرين يوماً

(المادة السابعة عشرة) اذا لم يرغب صاحب الحيوانات المشتبه في اصابتها بالالتهاب الرئوي المعدى التلقیع لها فعليه ان يذبحها حالاً ويجوز في هذه الحالة الانتقاء بالحومها للأكل ومن المعلوم ان الحيوانات التي تذبح على هذا الوجه لا يكون لصاحبها حق في أى تعويض كان

(المادة الثامنة عشرة) الاصطبات والزرايب التي حصل فيها المرض لا يصح ان توضع فيها حيوانات من نوع البقر والجمال إلا بعد ان تمضي مدة على تمام تغييرها من أربعة أسابيع الى اثني عشر أسبوعاً وأما ما يختص بغير ما ذكر من الاجرآت المتعلقة بضبط وربط الصحة وتغيير الاولاني ونحو ذلك فيتبع فيه ماتدون في المادة ٥ و ٩ وما يتلوها

(الفرع الثالث في الكتاب)

(المادة التاسعة عشرة) الحيوانات المصابة بالكتاب ينبغي قتلها في الحال ودفعها وكذلك يصير قتل الكلاب والقطط وغيرها من الحيوانات التي يعضها حيوان مكروب وأما التي يوجد منها محتلاطأً بامراضها مع حيوان مصاب بالكتاب ولم يتيسر التحقيق من عضه اياد فتصير حبسها في مكان مؤمن وملاحظتها بكل دقة مدة ثلاثة شهور تقريباً

(الفرع الرابع في التريخينوس)

(المادة العشرون) الخنازير وغيرها من الحيوانات المصابة بالترىخينوس ينبغي ذبحها واعدامها بأى طريقة كانت

(الفرع الخامس في السور لنج أى الحمى القلاعية والجرب)

(المادة الحادية والعشرون) الحيوانات المصابة بالسور لنج أى الحمى القلاعية والجرب يلزم حبسها في الزريبة ومنع اختلاطها بالحيوانات السليمة

واللحوم الناتجة من الحيوانات التي تكون مصابة بهذه الاءين يجوز صرفها للأكل

﴿الفصل الرابع في العقوبات والمسافات﴾

(المادة الثانية والعشرون) كل من قصر من أرباب الماشية في اجراء الاشعار المنوه عنه بمادة ٤ يعاقب بدفع غرامة من خمسة قروش الى مائة قرش صاغ وبالحبس من يومين الى أسبوع . الحائزون للحيوانات وخرافها وناظار وكلاء الكفور والعزب والاباعد والجفالك ونحوها الذين لا يجررون الاشعار المذكور يعاقبون بدفع غرامة من خمسة قروش الى مائة قرش صاغ وبالحبس من يومين الى أسبوع

ورؤساء المشيخة أو مشائخ البلاد الذين لا يرسلون لمصلحة الصحة الاشعار المنوه عنه في المادة الرابعة يجازون بدفع غرامة من خمسة قروش الى مائة قرش صاغ وبالحبس من يومين الى أسبوع

(المادة الثالثة والعشرون) كل من يخالف النصوص المذكورة في المادة الخامسة والسادسة والحادية عشرة والثانية عشرة يعاقب بدفع غرامة من خمسة قروش الى مائة قرش صاغ وبالحبس من يومين الى أسبوع

(المادة الرابعة والعشرون) يحكم بالعقوبات المذكورة بالمادتين السابقتين من جهات القضاءختصه بذلك

(المادة الخامسة والعشرون) يعطى نصف قيمة كل من الفرامات المذكورة في المواد السابقة على سبيل المكافأة للشخص الذي يخبر بوقوع المخالفة أو لمندوب الضبطية الذي يضبط المخالف حال وقوع المخالفة منه

(المادة السادسة والعشرون) صاحب الماشية الذي يكون من تلقائـ

نفسه أو مخبر في قسم أو مركز أو محافظة بظهوره منصب وبائي في مالتيته يكون له الحق فيأخذ مكافأة تعادل كامل قيمة الماشية المصابة أو المشتبه في اصابتها

(المادة السابعة والعشرون) الحائزون للماشية وخدمتها الدين يكونون أجروا الاخبار الموضع عنه في المادة السابقة لهم الحق في مكافأة من خمسين إلى مائتي قرش

(المادة الثامنة والعشرون) على مأمورى الحكومة الملكية والعسكرية ورجال الضبط والربط العمومي ان يعاونوا مصلحة الصحة عند ما يطاب منهم ذلك على سرعة نجاح الاجراءات المدونة في هذه الاية

(المادة التاسعة والعشرون) كل ما كان مخالفًا من جميع الاوامر واللوائح السابقة صدورها للاحكم المقرر بهذه الامر صار لاغيًّا ومنسوخا

(المادة الثلاثون) على نظار الداخلية والحربية والبحرية والمالية والحقانية تنفيذ أمرنا هذا كل منهم فيما يخصه

صدر بسراي الاماعيليه في ٢٣ ربيع الاول سنة ١٣٠٠ - أول فبراير سنة ١٨٨٣

﴿ محمد توفيق ﴾

بأمر الحضره الفخيمه الخديويه

رئيس مجلس النظار ناظر الداخلية ناظر الحرية والبحرية

(شريف) (اماعيل أيوب) (عمر اتفق)

ناظر المالية ناظر الحقانية

(خوري) (حيدر)

مصلحة الصحة العمومية.

﴿الامر العالى الصادر بتاريخ ٢٧ يونيو سنة ١٩٠٣ بشأن الطاعون البقرى﴾

أمر عال

﴿نحن خديو مصر﴾

بعد الاطلاع على الامر العالى الصادر بتاريخ أول فبراير سنة ١٨٨٣ المشتمل على قانون ضبط وربط الصحة البيطرية فيما يتعلق بأمراض الحيوانات الوبائية . وبالنظر لظهور الطاعون البقرى في القطر المصرى . وبناء على ماعرضه ناظر الداخلية وموافقة رأى مجلس النظار . وبعد أخذ رأى مجلس شورى القوانين أمرنا بما هو آت

(المادة الأولى) كل من لا يبلغ في الحال لعمدة الناحية أو للقسم أى مرض أو موت يحدث في الحيوانات التي من الفصيلة البقرية (البقر والجاموس) ويكون مالكا أو حائزأ لها أو قائماً بحراستها أو منوطاً بعلاظتها بصفة وكيل للملك يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن السنة الشهور وبغرامة لا تتجاوز مائة جنيه مصرى أو بأحدى هاتين المقوتيين فقط . وإذا كان المالك أو الحائز أو الحارس أو الوكيل هو العمدة نفسه يجب أن يكون هذا البلاغ لأقرب مركز أو لأقرب إدارة صحية

(المادة الثانية) يعاقب بهذه العقوبة نفسها . أولا - كل من أخفي حيواناً أو أكثر من الحيوانات التي من الفصيلة البقرية (البقر والجاموس) المصابة بمرض أو النافقة . ثانياً - كل من باع حيواناً من الحيوانات التي من الفصيلة البقرية (البقر والجاموس) المصابة بمرض أو المشتبه فيها أو عرض

ذلك الحيوان للبيع أو نقله أو أصر بيعه أو نقله . ثالثا - كل من باع أو عرض للبيع لحم الحيوانات التي من الفصيلة البقرية (البقر والجاموس) النافقة بمرض أو شيئاً من متخصصاتها (مثل الجلد والشحوم ونحوها) أو من متخصصات الحيوانات المشتبه فيها التي تكون ذبحت

(المادة الثالثة) يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن ثلاثة الأشهر وبغرامة لا تتجاوز خمسين جنيهاً مصرياً أو بأحدى هاتين العقوبتين فقط . أولا - كل من باع أو عرض للبيع بغير تصريح من الادارة الصحية لحم الحيوانات التي تكون ذبحت بأمر الادارة المذكورة . ثانياً - كل من باع أو عرض للبيع في محل عمومي حيواناً أو أكثر من الفصيلة البقرية (البقر والجاموس) في جهة من الجهات التي تكون أقفال فيها أسواق المواشي . ثالثاً - كل من خالف أي حكم آخر من أحكام الاصr العالى الصادر فى أول فبراير سنة ١٨٨٣

(المادة الرابعة) يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن شهر واحد وبغرامة لا تتجاوز عشرين جنيهاً مصرياً أو بأحدى هاتين العقوبتين فقط . أولا - كل من خالف أحكام أي قرار يصدر من ناظر الداخلية أو المدير أو المحافظ بقصد منع انتشار المرض . ثانياً - كل من أبى الامتثال لأصر صادر لهذا الغرض نفسه من الادارة الصحية

(المادة الخامسة) يكون الادارة الصحية الحق في تلقيح جميع الحيوانات السليمة التي من الفصيلة البقرية (البقر والجاموس) لوقايتها من المرض سواء كانت هذه الحيوانات في جهة موبوءة أو غير موبوءة . وكل من أخفي حيواناً من الحيوانات التي من الفصيلة البقرية (البقر والجاموس) تخلصاً من عملية التلقيح أو حاول إخفاءه يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز ثلاثة شهور وبغرامة

لاتزيد عن خمسين جنيهًا مصريًّا أو بأحدى هاتين العقوبتين فقط
 (المادة السادسة) إذا حصلت مخالفة لاحكام الامر العالى الصادر في
 أول فبراير سنة ١٨٨٣ أو أمرنا هذا أو أحد القرارات المنوه عنها في المادة
 الرابعة يسقط حق صاحب الحيوانات التي ارتكبت بشأنها المخالفة في أي
 تعويض عن الحيوانات التي تعمد بمقتضى الامر العالى الصادر في أول
 فبراير سنة ١٨٨٣

(المادة السابعة) يسرى مفعول أمرنا هذا من تاريخ نشره في الجريدة
 الرسمية ويقى نافذ المفعول الى ان يصدر قرار من ناظر الداخلية باعتبار القطر
 سليمان الطاعون البقرى . والمخالفات السابقة للقرار المذكور يعاقب عليها طبقاً
 لاحكام أمرنا هذا

(المادة الثامنة) على ناظرى الداخلية والحقانية تنفيذ أمرنا هذا كل

فيما يخصه

صدر في القاهرة في أول دبيع الثاني سنة ١٣٢١ «٢٧ يونيو سنة ١٩٠٣»

بالنيابة عن الحضره الخديوية

بأمر الحضره الخديوية

رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية

مصطفى فهمي

ناظر الحقانية

إبراهيم فؤاد

— ٥٠٠ —

﴿التفتيش على الحيوانات نظرًا لظهور طاعون الماشي﴾

حضره مفتاح بيطرى

نظرًا لظهور اصابات بالحوصلة الصفراوية (أبو مراره) بالماشى بعديرية

البييرة وبما أنه من أول الضروريات الخاذا الاحتياطات السرية
لأيقاف سيره حالا فعما يمكّن بمجرد وصول هذا اليكم بدون تأخير اجراء تقدير
عمومي على جميع الحيوانات الموجودة بالجهات الداخلية في دائرة اختصاصكم
وبمجرد وجود حيوانات مصابة أو مشتبه في أمرها أقل اشتباه يقتضي حالا
بلغ الامر للصلاحة تغرايفاً وعزل الحيوانات المريضة أو المشتبه فيها تحت
الحجر الصحي الدقيق في زريبة وكذا الحيوانات التي كانت مخالطة لها في
زريبة أخرى مع اعطاء التعليمات الالزمة للممدوح حراسة هذه الحيوانات
بواسطة خفر النواحي أو تعين خفراء مخصوصين لهذه الغاية بمعرفتهم على
حساب مصلحة الصحة العمومية وإبلاغ الصلاحية أولاً فأولاً عن عدد وأسماء
الخفراء الذين تعينوهم والمهاميات الشهرية التي تربط لهم وهؤلاء الخفراء يجب
عدم اختلاطهم بأشخاص آخرين أو اتصالهم بحيوانات أخرى - وارشاداً
لكم عن كيفية تشخيص هذا المرض نفيدكم أن أعراضه الرئيسية هي . أولاً . ارتفاع
درجة الحرارة الى ٤٠ درجة أو ٤١٪ سنتيجراد « مئيني » ووقف الشعر
وميل الحيوانات للتواجد دائماً في القذل . ثانياً . امتناع الاجترار . ثالثاً .
سيلان مواد لعائية من الفم بكثرة . رابعاً . تقرح الفم واللسان والانف .
خامساً . التهاب المهبل . سادساً . اسهال مع اضمحلال « أى فقد » سريع
جداً في لحم الحيوان وبراز الحيوانات ذو رائحة نتنة جداً وغالباً لونه غامق .
سابعاً . تنفس بسرعة وعسر . ثامناً وجود دم في بعض الاحيان في المواد
البرازية والبول . تاسعاً . فقد اللب في الدوام في الابقار الحلبية ويكثر جداً
اجهاض « اسقاط » الابقار الحوامل .عاشرأً . انفاق الحيوان عقب ظهور
العلامات التي توضحت بعاليه بكل سرعة . هذا ويقتضي اطلاقكم بكل دقة

على قانون ضبط وربط الصحة البيطرية فيما يتعلق بأمراض الحيوانات الوبائية الصادر بتاريخ أول فبراير سنة ١٨٨٣ وعلى المخصوص الفصل الثالث منه «اجرآت خصوصية» - ول يكن في علمكم انكم مسؤولون عن تنفيذ

هذه التعليمات بغایة الدقة وبكل سرعة وتشهيل

القاهرة في ٢٢ ربیع أول سنة ١٣٢١ و ١٨ يونيو سنة ١٩٠٣

مدیر عموم مصالح الصحة «امضا»

بنشیج

—————>٥٠٠<————

﴿ محضر اعدام حیوان أو حیوانات نظرًا للإصابة ﴾

(أولاً لاشتباه) بمرض الطاعون البقرى

انه في يوم الموافق شهر سنة ١٩ بحضورنا نحن الموقعين أدناه
وبناء على المادة العاشرة من قانون ضبط وربط الصحة البيطرية الصادر
أول فبراير سنة ١٨٨٣ قد أجري أحدنا «المفتش البيطري أو القائم بأعماله»

الكشف على الحيوانات التي تخص صناعته

من ناحية بركز ب مديرية

وأوضح ان الحيوانات المبينة أدناه مصابة «أولاً مشتبه باصابتها»
بالطاعون البقرى

عدد نوع سن أوصاف التهويض الذي تقدر ملحوظات

وبناء على المادة العاشرة المذكورة قد تقرر اعدام الحيوانات الموضحة
بهذا نظرًا لاصابتها «أولاً لاشتباهها» بمرض الطاعون البقرى وبمعرفتنا صار

تقدير التعويض كالمبين بعاليه وبلغ الجملة
 فقط وقدره مأمور المركز الطبيب البيطري صاحب الحيوانات
 أعيان الناحية أو القائم بأعماله أو النائب عنه

يحرر هذا المحضر عن اعدام أي حيوان أو حيوانات مصابة أو مشتبه
 فيها وتقرر اعدامها طبقاً للمواد ٢٦٩٩ من قانون ضبط وربط الصحة البيطرية
 الصادر في أول فبراير سنة ١٨٨٣

ويقدر التعويض بمراجعة ما جاء بالموادين ٩ و ٢٦ من قانون ضبط وربط
 الصحة البيطرية أما المكافأة التي يتقرر صرفها عن الجلود لاصحاب الماشي
 المصابة التي ت عدم ويكونون بالغوا عنها فتتحرر بشأنها شهادة خصوصية فيذكر
 بخاتمة التعويض ان صاحب الحيوانات لا يتحقق تعويضاً حسب اللائحة
 ولكن تحرر له شهادة بصرف مكافأة عن قيمة الجلود
 وفي حالة عدم وجود المأمور أو معاون أو ملاحظ المركز يقوم بمدة
 الناحية بالنيابة عنه

وبقدر الامكان يتوقع على المحضر من ثلاثة من الاعيان طبقاً للائحة
 والا فيكتفى باثنين أو واحد

وإذا توقف صاحب الحيوان عن التوقيع على المحضر فيذكر ذلك بالمحضر
 ولكن هذا لا يمنع من اعدام الماشية وفقط يلاحظ في هذه الحالة ضرورة
 التوقيع على المحضر من ثلاثة من أعيان الجهة

«ملحوظات» لا يصرف تعويض ما لاصحاب الحيوانات الذين يخالفون
 أحكام الامررين العاليين رقم أول فبراير سنة ١٨٨٣ و ٢٧ يونيو سنة ١٩٠٣

« مادة ٦ من الامر العالى الأخير »

ويرسل هذا المحضر للمركز أو للمحافظة لصرف التمويل لصاحب الشأن بموجبه

→ ٥٠٠ ←

﴿ الاحتياطات المقترن بها نظراً لظهور الطاعون البقرى (أبو مراره) ﴾
 نظراً لظهور الطاعون البقرى « أبو مراره » بمديرية البحيرة وبما أنه
 إذا لم يبادر حالاً بأخذ الاحتياطات الصحية الفعالة لمنع انتشار هذا المرض
 الشديد الوطأة ينتشر بسرعة هائلة ويترتب على انتشاره فقد عدد عظيم من
 الأثوار والجاءوس وغيرها من الحيوانات فتنتفت أنظاركم وجميع
 موظفي إلى ضرورة بذل كل ما يمكن من المساعدة لرجال مصلحة
 الصحة العمومية لتنفيذ ما يقتضيه الامر العالى الصادر في أول فبراير سنة ١٨٩٣
 - قانون ضبط وربط الصحة البيطرية فيما يتعلق بأمراض الحيوانات الوبائية
 وخصوصاً الفصل الثالث من الامر المشار اليه « اجراءات خصوصية » -
 ولا يخفى أنه من عهد ظهور هذا الوباء آخر دفعة في القطر المصرى
 حصل تقدم باهر في اكتشاف كيفية نقل العدوى من حيوان لا آخر
 - والأهم من ذلك أنه قد اكتشفت طريقة تشقق بواسطتها عدواي الحيوانات
 السليمة من الاصابة بهذا المرض كما هو الحال في وقاية الجنس البشري من
 مرض الجدرى بواسطة التطعيم بالمادة الجاموسية - وغير ذلك - وهذه الطريقة
 التي بواسطتها تشقق اصابة الحيوانات بالمرض المنوه عنه « أبو مرارة » هي ان
 يحقن الحيوان السليم بمقدار من دم حيوان مصاب وفي الوقت نفسه يحقن
 بكمية معلومة من السيروم المضاد للمرض فيبقى الحيوان بعد المعالجة بهذه

الطريقة متعرضاً بحالة خفيفة بضعة أيام وبعد ذلك لا يكون قابل للإصابة بالمرض ولا معرضاً للمعدواه - وقد نجحت طريقة العلاج هذه نجاحاً باهراً في جنوب إفريقيا وببلاد الهند وفي السودان أيضاً حيث بقى الطاعون البقرى بصفة موضعية مدة بعض سنين مضت ويوجد الآن لدى مصلحة الصحة العمومية مقدار من هذا السيرم كاف لحقن نحو ثلاثة آلاف ماشية وقد طلب مقدار آخر منه تلغرافيا من بلاد الهند ورأس الرجاء

فبناء عليه يجب على جميع أصحاب الماشي أن يبلغوا في الحال بدون أى تأخير ما إلى مصلحة الصحة العمومية عن جميع الحيوانات المصابة بمرض مشتبه فيه أو التي تتفق بصفة مشتبهه - سواء كان ذلك يحصل بين الماشي التي تخصهم أو بين التي تخص غيراً لهم حتى يمكن اتخاذ الاجراءات اللازمة لحقن الماشي الموجودة بالمركز وبهذه الواسطة يمنع انتشار المرض ومتى فعلوا ذلك يكونوا قد قاموا ليس بخدمة أنفسهم فقط بل أيضاً بخدمة القطر بأجمعه لانه إذا لم تتخذ الاحتياطات اللازمة فإن ظهور اصابة واحدة من هذا المرض الشديد الوطأة بين قطيع من الحيوانات أو في زريبة من الماشي ينشأ عنها اصابة القطيع بأكمله أو جميع الحيوانات الموجودة في الزريبة واتفاق عدد عظيم جداً من الماشي بنسبة ثمانين إلى تسعين في المائة هذا مع العلم بأن اعراض هذا المرض هي كالآتي . أولاً . ارتفاع درجة الحرارة إلى ٤٠ درجة أو $\frac{1}{4}$ سنتيمتر « مئي » ووقف الشعر وميل الحيوانات للتواجد دائمًا في الظل . ثانياً . امتناع الاجترار . ثالثاً . سيلان مواد لعابية من الفم بكثرة . رابعاً . تقرح الفم واللسان والأنف . خامساً . التهاب المهبلي . سادساً . اسهال مع اضمحلال (أى فقد) سرير جدأ في لم الحيوان وبراز الحيوانات ذو وائحة

ذلك جداً غالباً وغامق . سابعاً . نفس بسرعة وعسر . ثامناً . وجود دم في بعض الأحياء في المواد البرازية والبول . تاسعاً . فقد اللبن على الدوام في الأبقار الحلابة ويكثر جداً أحياض « اسقاط » الأبقار الحوامل .عاشرًا . اتفاق

الحيوان عقب ظهور العلامات التي توضحت بعاليه بكل سرعة
تحريراً بالقاهرة في ١٨ يونيو سنة ١٩٠٣ و٢٢ ديمبر أول سنة ١٣٢١

عن وكيل الداخلية « امضاء » بنشنج

حضره مفتش بيطري

الحادي للمنشور السابق ابعائه لحضرتك بتاريخ ٢٢ يونيو سنة ١٩٠٣
مرسل مع هذا عدد نسخه من المحضر الذى عمل طبقاً للمواد ٩ و ١٠ و ١١ و ٢٦
من قانون ضبط وربط الصحة البيطرية الصادر بتاريخ أول فبراير سنة ١٨٨٣
وهذا المحضر يجب أن تلا خاناته بصفة مستوفيه عند اعدام حيوانات لاصابتها
أو للاشتباه فيها بطاعون المواشى ويرسل للمركز - ولكن يراعى انه عند
تقرير صرف تعويض بالكامل طبقاً للمواد ٩ و ٢٦ من الامر العالى المار
ذكره يجب اعتماد هذا المحضر قبل ارساله للمركز للصرف بمقتضاه من
المفتش الانكليزى القائم براقبة أعمال المديرية الذى تخطركم عنه المصلحة
ومرسل مع هذا أيضاً عدد من الشهادات التى يجب تحريرها عن
المسكافات التى يتقرر صرفها عن جلود المواشى المصابة التى تعلم و يكون
 أصحابها بلعوا عنها - وهذه الشهادات يوقع عليها منكم ومن العدة وصاحب
الحيوان ثم تسلم اليه (صاحب الحيوان) لتحصيل المبلغ الذى تقرر صرفه
له بمقتضاه من المركز - هذا ويلاحظ ان الفرض من صرف هذه المكافأة
هو حض أصحاب المواشى على التبليغ عن ظهور المرض وإنما أى المكافأة

لایجب أن تزيد في أى حال من الاحوال عن ١٥٠ قرشا صاغ عن كل حيوان
كما أنه لا يجوز مطلقاً صرفاً للأشخاص الذين يجتهدون في اخفاء الاصابات
أو عرقلة مساعي الادارة الصحية بأى واسطة كانت في اجرآ آتم الاكتشاف
الاصابات بل فقط لاصحاب الحيوانات الذين يبلغون عن الاصابات التي تظهر
بهذا المرض في ٦ ربیع الثانی سنة ١٣٢١ - ٢ يولیو سنة ١٩٠٣

* (مذشور أرسل لمفتشين البيطريين بتاريخ ٢٢ يولیه سنة ١٩٠٣)

(بخصوص الاجراءات الالزام اتخاذها نظراً لظهور طاعون الماشي)

حضرتة مفتش بيطرى

الحاقة للتعمليات المدونة بمنشور المصلحة الذي سبق ارساله اليكم بتاريخ
١٨ يولیه الجارى بشأن الاحتياطات الواجب اتخاذها نظراً لظهور طاعون
الماشي ينبغي أيضاً اتباع ما هو آت . أولاً . كل حيوان تجدونه مصاباً بـ طاعون
الماشي يجب حالاً اعدامه وفتح بطنه ورش الجثة بكمية كافية من الفاز
وبعدها تشعل فيها النار وما يبقى بعد انطفاء النار يدفن وجميع الروث والزباله
التي تكون بالاصطبل أو الزريبة التي كان موجوداً بها الحيوان يجب أيضاً
حرقها مع ازالة السقف وترك الحل معرضاً لحرارة الشمس مدة خمسة عشر يوماً.
ثانياً . الحيوانات التي تكون خالطة الحيوانات المريضة يجب عن لها او اذا ظهرت
اعراض المرض على أى حيوان منها فتتخد نحوه نفس الاجراءات السابق
ذكرها . ثالثاً . يصير صرف تعويض لاصحاب الماشية السليمة التي يصير
اعدامها وذلك حسب الكيفية المبينة بقانون ضبط وربط الصحة البيطرية
الرقم أول فبراير سنة ١٨٨٣ . أما الحيوانات المريضة التي يصير اعدامها فلا
يصرف لاصحابها الا تعويض عن قيمة جملتها فقط بحيث لا يزيد المثل عن

١٥٠ قرشاً صاغاً . ويلاحظ ان المخادر التي تحرر عند صرف التعويضات عن الحيوانات المريضة التي ت عدم تكون بصفة قانونية مستوفية ويقع عليها من كل من المفترس البيطري وعمدة الناحية وأحد مشائخ البلد ومن صاحب الحيوان أما أصحاب المواشى الذين يقصدون عرقلة مساعي مصلحة الصحة عمداً ويتحققون المواشى المريضة فلا تصرف لهم مكافأة في ظل الحيوانات التي ت عدم . رابعاً . أى شخص خالط حيواناً مصاباً يجب ان تعرض ملابسه للشمس مدة أربع وعشرين ساعة وبعدئذ تغسل ويصير تطهير يده وأقدامه جيداً بحلول السليمانى أو الفنىك . خامساً . العربات التي تكون استعملت لنقل الحيوانات النافقة بالموت يجب تعريضها تماماً لأشعة الشمس مدة ساعات عديدة قبل استعمالها ثانية . بناء عليه اقتضى تحريره للمعلومية والاجراء طبقاً لما ذكر القاهره فى ٢٦ رجب سنة ١٣٢١ - ٢٢ يونيو سنة ١٩٠٣

(اما) مدير عموم مصالح الصحة بشنطنج

﴿ فصل في مصل الاستانة ومقدار استعماله ﴾

أرسل سعادة مكاتب اللواء في الاستانة مقالة أبان فيها انه قابل العلامة مدير المعمل البكتريولوجي السلطاني ودار بينهم الحديث بخصوص استعمال مصل الاستانة للوقاية من التيفوس البقرى فلخصنا منها ما يأتى :

قال العلامة مدير المعمل البكتريولوجي بالاستانة «يندر اختلاط الميكروب بالمصل عند تعبئته في الزجاج الا انه ليس من الصعب معرفته بفضاهاته مع غيره كما أنه لم يصعب على مصلحة الصحة المصرية فرزه واعادة مازراه متقدراً غير صاف ثم تأخذ عوضاً عنه من المعمل وقد اعترفت بفائدته ابتدائياً ومن المقرر ان من عرف استعماله أفاده ومن لم يعرف لم يفسده وغير معقول ان

يكون بعضه جيداً وبعضه غير جيد لأن هذا المصل مستحضر برسم التيفوس البقرى الذى يظهر بالبلاد العثمانية وقد استعملناه وجئننا فوائد ووسائله الموصولة تمام نجاحه غير مستكملة فى بلادنا ولم يعمل برسم البيع للخارج والاتجار فيه ولكن بيع مصر لأنها من بلاد الدولة العثمانية . هذاؤلم نكن نتظر من عمال صحة مصر انهم لا يحسنون استعماله ويذهب البعض للاصاق عدم النجاح فى مصر بفضل الاستثناء ويعيب المعلم السلطانى مع انه كان فى غنى عن ذلك كلها . ثم قال ان رجال الصحة فى مصر لم يلتقطوا القواعد المقررة وقت اجراء التلقيح حيث أخذوا المصل ولقحوه فى أجسام الحيوانات غير ملتقطين لدرجة الحرارة الحيوانية ولا فارقين المصاب من السليم ولا بين المعرض للعدوى (أى المشكوك فيه) والمريض بل أخذ كل واحد يتحقق المواشى بلا تفريق بينها وينقل العدوى من السقيم للسليم . « وهذا يؤيد ما قلناه فى صدور الرسالة وتعلمه ان ثروة البلاد تدور على محور وجود المواشى التي تبلغ ستة ملايين ولا يقل قيمة الثور منها عن عشرة جنيهات فيبلغ ثم الجميع ١٢٠ مليون جنيه تقريباً فضلاً عن عطل الزراعة ثم إن نجاح مصل الاستثناء ابتداء وعدم نجاحه انتهاء زاد المرض انتشاراً وتعطلت المزروعات مع انه ربما يسر جلب الماشية من الخارج لانتشار هذا الداء) ثم قال جناب مدير محمول المصل بالاستثناء « ان الحيوان ان كان مصاباً أو غير مصاب لا يعرف الا بدرجة الحرارة فان كانت الدرجة في الأربعين أو زيادة فهذا الحيوان مصاب بالتيفوس وان لم تظهر فيه اعراضه وما دامت حرارة الحيوان طبيعية يعد سليماً أو مشبوهاً ان وجد في بورة العدوى أى مع المرضى ثم ان المعالجة على قسمين فالقسم المصاب يقبل المداواة الشافية بالتلقيح وقسم السليم والمشبوه يقبل المعالجة

الواقية له وعلى ذلك يلزم الحكم البيطري المناظر بالتلقيح مقاييس درجة الحرارة في الاشواط واحداً فواحداً ويلتصق بقرونها ورقة بدرجة حرارة كل فرد لمعرفة المشبوه والمصاب ثم لابد من تطهير آلة الحقن بمحلول حمض الفينيك وقص الشعر من خلف الكتف وغسل المثلج جيداً - لانه محل الحقن - مع تطهيره بمحلول الفينيك بعد الغسل ويحقن الحيوان بخمسة وعشرين سنتيمتراً مكعباً من المصل للثور الوسط وللحيوان الضخم بثلاثين أو أربعين سنتيمتراً مكعباً وينبغي تطهير ابرة الحقنة قبل العمل بهافي حيوان آخر بمحلول حمض الفينيك وبعد ٤٨ ساعة من التلقيح أو ٩٦ ساعة ينبغي على الطبيب البيطري ان يقيس درجة الحرارة في الحيوانات المحقونة فإذا وجد حيواناً درجة حرارته أربعون أو أزيد علماً ان الحيوان كان مصاباً في زمن الحقن وكانت اصابته بالمرض في دور التفريح وينبغي على الحكم البيطري ان يعيد حقن الحيوانات التي ظهرت فيها درجة الحرارة الى اربعين وإذا أريد ان الحيوانات تترك بلا وقاية طبية ينبغي حقنها بخمسين الى مائة سنتيمتر مكعب من مصل الاستنانة . ثم قال انه كلما ازدادت كمية المصل في الحقن ازداد قرب الحيوان لا وقاية والشفاء ولكن على الطبيب البيطري ان يتصرف بحكمة فيما لديه من السائل المصلي ويراعي أحوال المرض وسيره بين شدة وبطء فان كان المرض شديداً والسائل المصلي كثيراً فعليه ان يزيده في الحقن ما استطاع وينبغي حفظ الحيوانات من البرد واطعامها أغذية سهلة الهضم كالحساء الش� الخضراء أو المطبوخة أو النخالة المبتلة بالماء أو دقيق الشعير المذاب في الماء وقد تستدعي الحالة خلط دقيق القمح باللبين وسقية جرعة من القم للمرضى وهن ومن مقاييس تأثير المصل ونجاحه ثم ان مصل التيفوس لا يؤثر في المصابية

بالسل الدرني لأن العلاجة السل مصل مخصوصاً ولا في الجي الفحمية ولا في المرض الفحمي العرضي لأن هذين مصلان مخصوصاً أيضاً ثم قال جناب المدير أن هذه الخدمة لا يمكن أن يقوم بها غير الأطباء البيطريين المتمرنين أما التداوى الشافى للمصابة بالوباء فهو كما يأتي : الوباء البقرى له ثلاثة أدوار . دور الجي . ودور سيلان المواد المخاطية من الأنف والقلم والتهابهما . ودور الأسهال المدمى المتن . ويجب في العلاج مراعاة قوة بنية المريض وجعل المداواة في الدور الأول من مصلات لاقار الموجود بالروملى يلزم حقنها بعائمة سنتيمتر مكعب من المصل . وأبقار الاناضول تحقن بعائمة وخمسين سنتيمتراً مكعباً . والابقار السمينة الجسيمة كابقار القرىم وحلب ومصر ينبغي أن تحقن بعائمة سنتيمتر مكعب . وإذا كانت المصابة في دور سيلان المواد المخاطية فتعالج أبقار الروملى بعائمة سنتيمتر مكعب وأبقار الاناضول تحقن بعائمه وخمسين سنتيمتراً مكعباً وأبقار القرىم وحلب ومصر بثلاث عaines سنتيمتر مكعب . وفي دور الأسهال وهو الثالث يجب الحقن بما في الدور الثاني تماماً . وعند الحقن بالمقادير الكبيرة يجب حقن الحيوان في أربعة محلات متباينة لعدم تكون الخراجات وتحقيق آلام الحيوان وسرعة شفاء محل الحقن وسرعة امتصاص المصل أما إذا كان في دور الأسهال فالاصوب معافاته من الحقن لأنه لا يفيد بل اعدامه أحسن طفي البورة العدوى » اه

ملحوظة - ما ذكره جناب المدير من الملاحظات العلمية والاعتراضات الطبية في محله إلا أنه كان من المكارم أن يتفضل بنشر الكيفية التي توصل بها بعد التجربة لتحديد مقادير المصل الملائم به لأبقار الأقاليم لحفظها وصيانتها من العدوى حتى لا يكون العلم محظوظاً عناولاً للفضل والشكور على خدمته للإنسانية

تمت بحمد الله وعنه هذه الرسالة الطبية البيطرية المحررة بقلم حضرة الدكتور محمد بك صفوتو الحائز لدوبلوم (طبيب بيطري مصري) والمتخرج من مدرسة «ألفور» والتلميذ للمسيو باستور والمسيو شوفوفي البكتريولوجيا بعد ان تعلم علومه والذى وردت عنه شهادات كثيرة لاظارة المعارف المصرية . فتثنى على همته الفائقة ثناء جزيلاللائق بخدمته الإنسانية خدمة وطنية لم يسبقها فيما طبيب ما أكثـر اللـهـمـنـ أـمـنـالـهـ آـمـنـ

صححت هذه الرسالة بمعرفة مصحح اللواء

(محمد حسن أبو علام)

→→→

فهرست

صحيفة

٣ الخطبة

٤ الكلام على الحادث البقرى والتعريف واعراضه

٨ زمن تفريخ التيفوس - التشخيص - التشخيص التمييزى

١٠ العلاج


١٥ تاريخ التيفوس

١٦ أسباب التيفوس

١٧ الصفات الشرائحية المرضية

٢١ الاحتياطات الصحية

- ٢٤ ما يجب فعله بمساكن المريضة
- ٢٦ ملحوظات علمية وأوامر صحية وخدوية
- ٢٧ طريقة حقن الحيوانات بالمرارة لوقايتها من الاصابة بطاعون الماشي
- ٢٩ تعلیمات مدير الصحة
- ٣٠ كيفية استعمال طريقة التلقيح بالمرارة
- ٣١ الكلام على المصل الواقي من الطاعون
- ٣٣ البحث عن أسباب دخول التيفوس البقرى في القطر المصرى
- ٣٨ تجارب لاستخراج المصل الواقي بتلقيحه لمواشى القطر المصرى المستخرج
في مصر
- ٣٩ كتاب مفتوح الى الخاصة الخديوية ودوائر البرنسات والذوات والعمد
والوجهة أصحاب الشفالة بالقطر المصرى
- ٤٠ قانون ضبط وربط الصحة البيطرية بأمر عالى
- ٤٩ الامر العالى الصادر فى ٢٧ يونيو سنة ١٩٠٣ بشأن الطاعون البقرى
- ٥١ منشور التفتيش على الحيوانات نظراً لظهور الطاعون البقرى
- ٥٣ محضر اعدام الحيوانات المصابة
- ٥٥ الاحتياطات المقتصى اتخاذها لظهور الطاعون
- ٥٧ منشور للحكماء البيطريين عن تحرير محضر للحيوانات التى تعلم
- ٥٨ منشور آخر بخصوص الاجراءات الالازمة نظراً لظهور الطاعون البقرى
- ٥٩ فصل في مصل الاستانة ومقادير استعماله
- ٦٢ ملحوظة للمؤلف (تمت)
- 8791



Princeton University Library



32101 076415841